

Political terror Social analysis study

Assistant Professor Dr. Hamdan Ramadan Mohamed
University of Mosul / College of Arts / Department of Sociology
Hamdan1966@yahoo.com

DOI: [10.31973/aj.v1i137.1127](https://doi.org/10.31973/aj.v1i137.1127)

Abstract.

The research aimed to identify the phenomenon of political terrorism and its causes, because the issue of terrorism is now occupying the world and its political and international systems due to its effects on the system of relations of society with its individuals and institutions, so that its forms and motives varied, in addition to that the importance of the research is evident from the importance of the topic we are dealing with, and we used the method Descriptive and historical analysis of the topic, and the research reached several conclusions, the most important of which are:

- 1- Political terrorism is a socio-political phenomenon simultaneously.
- 2- The phenomenon of political terrorism is taking place today more than ever before with attention to it with the aim of finding radical solutions to it
- 3- The world lives today at the mercy of terrorism and the people of the world no longer have a choice in leaving this infernal machine.

Key words: Political terrorism, political violence, political crime.

الارهاب السياسي دراسة تحليلية اجتماعية

ا. م. د حمدان رمضان محمد

جامعة الموصل/ كلية الآداب/ قسم علم الاجتماع

Hamdan1966@yahoo.com

(مُلخَصُ البَحْث)

استهدف البحث التعرف على ظاهرة الارهاب السياسي واسبابه لان قضية الارهاب باتت تشغل اليوم العالم وانظمتها السياسية والدولية لما تخلفه من اثار على الامن واستقرار الدولي وعلى منظومة علائق المجتمع بإفراده ومؤسساته بحيث تعددت اشكاله وتنوعت دوافعه، فضلا عن ذلك تتجلى اهمية البحث من اهمية الموضوع الذي نحن بصدد، واستخدمنا المنهج الوصفي والتاريخي لتحليل الموضوع، وتوصل البحث الى عدة استنتاجات اهمها:

١- يعد الارهاب السياسي ظاهرة اجتماعية سياسية في ان واحد.

٢- ان ظاهرة الارهاب السياسي تلج اليوم أكثر من ذي قبل بالاهتمام بها بقصد ايجاد الحلول الجذرية لها.

٣- العالم يعيش اليوم تحت رحمة وتوطئة الارهاب ولم يعد الشعوب العالم خيار في الخروج من هذه الالة الجهنمية.

الكلمات الدالة: الارهاب السياسي، العنف السياسي، الجريمة السياسية. ❖ المقدمة.

ان الارهاب ظاهرة عالمية لازمت الانسان منذ اقدم الازمنة حيث لجأ الانسان الى استخدام جميع وسائل القوة والعنف ضد من هو اضعف منه بحيث اصبحت الحياة السياسية للإنسان تسير وفق قانون البقاء للأقوى وليس للأصلح، وهو القانون الذي تسير عليه الحياة في الغابات، ورغم التقدم العلمي والتقني والاجتماعي الذي حققه الانسان خلال صراعه مع الطبيعة ومع الانسان نفسه، وتطور النظم والقوانين التي تنظم حياة الانسان وسلوكه وعلاقاته الاجتماعية، فان مبدأ استخدام القوة كان ولا يزال ساري المفعول في كثير من دول العالم حتى المتحضرة منها، مما جعل من الارهاب ظاهرة اجتماعية وسياسية تلازم الاجتماع الانساني (الحيدري، ٢٠١٥: ص ٣٧).

لذا تبدو معضلة الارهاب الذي ابتلي به العالم مستعصية على الحل في ضوء عدم الاتفاق على مفهوم محدد له تقبله الاطراف المختلفة وتلتزم به جميع القوى الدولية والاقليمية والمحلية. اكتفت جميع محاولات تعريف الارهاب حتى وقتنا هذا بملامسة جوانبه وتبعاته الانسانية دون الاقتراب من مسبباته وأهدافه السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الدينية، وذلك بسبب اختلاف الرؤى بين الدول والجماعات والمنظمات الفاعلة (محمد، ٢٠١٠).

فتطور ظاهرة الإرهاب وتوسعها لم تمكن المجتمع الدولي من وضع تعريف موحد للظاهرة الإرهابية وهو ما يصعب من عملية محاربتها، فمصطلح الإرهاب يتسم بالغموض ويفتقر إلى اليقين، وبالرغم من أن الظاهرة ككل ليست حديثة بل عانت منها المجتمعات القديمة ولو بصورة مختلفة على ما هو عليه حالياً إلا أنه هنالك أحداث ساهمت في تغيير تاريخ الإرهاب ونظرة العالم إليه منها أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ (ليدية، ٢٠١٧: ص ٧).

كما أن الدول لم تتفق فيما بينها على تحديد مفهوم واحد للإرهاب، فما يعتبر إرهاباً عند البعض يعتبر دفاعاً مشروعاً عن النفس عند البعض الآخر، وهكذا غابت المعطيات واختلفت المفاهيم وزاد العنف وزاد التمرد و الطغيان وليس هذا بل وشملت آثار الإرهاب إيجاد حالة من التوتر لمنظومة العلاقات الدولية وإثارة النزاعات والتدخلات واحتلال الدول وقصف لبؤر الإرهاب وهذا الانشغال محصلته وضحاياها لإنسان وانتهاك منظومة حقوقه

المعترف بها بموجب الشرعة لدولية لحقوق لإنسان، وكذلك أخذت قضية الإرهاب وأثارها السلبية الأخرى المجال الأوسع من عمل المنظمات الدولية كالأأم المتحدة وعديد من لجانها المتخصصة الأخرى، والمنظمات غير الحكومية (الحيدري، مصدر سابق: ص٣٨).

وأن الإرهاب السياسي هو استخدام القوة بالتهديد، باستخدامها من فرد أو جماعة تعمل إما لصالح السلطة قائمة أو ضدها، عندما يكون القصد من ذلك العمل على خلق حالة من القلق الشديد لدى مجموعة أكبر من الضحايا، وإجبار تلك المجموعة على الاستجابة للمطالب السياسية لمرتكبي أعمال العنف وخاصة إذا ما كانت جهات سياسية معينة أو شخصيات سياسية محددة، أو قد تكون هادفة للنيل من الشعوب والمجتمعات المسالمة التي ترضخ تحت حكم مجموعة من السياسيين الذين يهدفون لخدمة مصالحهم الشخصية والذاتية على حساب مصلحة شعوبهم ومجتمعاتهم (الامارة، ٢٠٠٤).

وبنا على ما سبق تشغل قضية الإرهاب اليوم العالم لما تخلفه من آثار على منظومة علائق المجتمع بأفراده ومؤسساته بحيث تعددت أشكاله و تنوعت دوافعه، فضلا عن ممارسات الدول التي تستخدمه أو تشجع عليه واختلاف مصالح الدول، ومحاولة كل مجموعة فرض وجهة نظرها استنادا إلى خلفيات تاريخية أو سياسية، وللإرهاب أنواعها وأحد أنواعه الارهاب السياسي والذي يعد ظاهرة قديمة قدم الظاهرة السياسية ترافقت معها وتطورت بتطورها فقط لان الارهاب يبدو في اشكال مبتكرة وتنفض احداثه بشكل صاعق يعتقد البعض انه ظاهرة مستحدثة ويمكن القول ان اشكال الارهاب السياسي هي المستحدثة اما مضامينه واهدافه فهي قديمة قدم العمل السياسي. وعلية يمكن تقسيم محاور البحث على النحو التالي:

اولا: الإطار المنهجي للبحث.

ويتضمن هذا المحور الإطار العام للبحث منها.

❖ اشكالية البحث.

ان مشكلة العالم الحديث، تلك المشكلة التي بإمكانها ان تقود الى كوارث بدأت بظهور ملامحها فعلا في الاحداث السياسية العالمية، هي في ان هذا العالم يرفض الاعتراف بالحقائق اجتماعية وسياسية ولا يقر بها الا بلغة القوة، وهذا ما يضع المفكر السياسي في إطار الاساسي الذي يواجهه من خلاله مسالة جدلية الفعل والمعرفة. ان الحقيقة التي من طبيعة اجتماعية سياسية لم تعد من خاصية العقل المجرد، وليست هوسا عاطفيا في ذهن نتصوف منعزل. كما انها ليست موضوع اكتفاء ذاتي نفساني، بل هي واقع انساني من طبيعته ان يفرض في عالم البشر وجودة العيني الذي بدونه لا تكون ثمة حقيقة اجتماعية وسياسية. كما ان عامل النزاع الملازم لجوهر السياسة من شأنه ان يخلق حالة مستمرة من

العنف تتعلق جسامتها وخطورتها بالإشكال والمظاهر التي يمكن هذا الأخير ان يرتديها ففي عالمنا الحديث القائم على التقنية يشكل العنف بماله من قدرة خاصة على اثبات فعاليته، موضوع اغراء تقع في تجربة الدول القوية وتسعى الاستعمال بشكل علني او ضمنى من اجل ترسيخ سلطتها وتوسع سيطرتها على الشعوب الضعيفة وعلى الكيانات السياسية الاقل نموا وتقدما (العكره، ١٩٨٣: ص ٥-٧).

وان ظاهرة الارهاب السياسي تلج اليوم أكثر من ذي قبل على المفكرين وعلماء الاجتماع والسياسية لاهتمام بها بقصد ايجاد الحلول الجزرية للمعذبين في الارض، فالعالم يعيش اليوم تحت رحمة الارهاب بجميع وجوهه، ولم يعد لشعوب العالم ودوله خيار في الخروج من هذه الالة الجهنمية. منذ ان بدا الارهاب السياسي يتخذ ملامحه ومكوناته كظاهرة سياسية وكشكل من اشكال الصراع السياسي، بدأت تظهر اشكاليته بالنسبة للذين يستعملونه وللذين يتحملون اوزاره وعواقبه على السواء، الا ان هذه المشكلة قد تركزت على اعتباره وسيلة من وسائل العنفية الفعالة التي يمكن اللجوء اليها للوصول الى اهداف معينة (العكره، مصدر سابق: ص ١٦٧). لذا نجد بان الموضوع تستحق البحث والدراسة.

❖ تساؤلات البحث.

تتعلق البحث من جملة تساؤلات محاولا الاجابة عليها وفقا لمحاور الدراسة وعلى النحو

التالي:

ماهى ظاهرة الارهاب السياسي؟ وكيف يكون الاقتراب من معرفة؟ ماهي المقاربات الفكرية بين الارهاب السياسي والمفاهيم الاخرى المقاربة منه كالجريمة السياسية والعنف السياسي وغيرها؟ من هو الارهابي؟ ومن يهرب من؟ متى يصطبغ الارهاب بالصيغة السياسية؟ وماهي مسبباته؟ ماهي اثاره القريبة والبعيدة المدى التي يتركه الارهاب السياسي على المجتمعات الانسانية؟ كيف هي اركانه واشكاله في المجتمع؟ ما طرق ومدى، ومستوى، وحجم انتشاره في العالم؟ ما هي سبل مكافحته ومعالجته واستئصاله من قبل المؤسسات الدولية والحكومية والدول؟ كيف هي اليات مواجهته والقوانين والتشريعات الدولية المناهضة له؟

اهمية البحث.

تتجلى اهمية البحث من اهمية الموضوع الذي نحن بصددده والذي قد شغل الانظمة السياسية في العالم، بالإضافة الى ذلك تأتي فائدة هذه الدراسة في مشاركتنا مع بعض الابحاث القليلة والجديدة في ابراز معالم ظاهرة الارهاب السياسي ووجوه المهمة، واستخراج عناصره الاساسية المكونة والتي أهملها الدعاية الدولية عن قصد او عن جهل بها. فضلا

عن ذلك تأتي أهمية البحث من خلال لقاء الضوء على ما تحقق من جهود دولية في إطار معالجة الإرهاب، وتأكيد أهمية التعاون الدولي في إطار مكافحة دعم وتمويل الإرهاب.

❖ **اهداف البحث.**

يسعى البحث الى تحقيق عدة اهداف منها:

- ١- تحليل مفهوم الازهاب السياسي ومقارنته مع المفاهيم الاخرى سوسولوجيا.
- ٢- اعطاء لمحة تاريخية عن الإرهاب السياسي وتحديد اشكاله واركانه في المجتمع.
- ٣- معرفة مسببات الارهاب السياسي واثاره وتحليل وابرار اتجاهاته النظرية المفسرة لذلك.
- ٤- تشخيص واقع وخطورة الارهاب السياسي في العراق بشكل خاص والعالم بشكل عام.
- ٥- طرح طرق واليات مكافحة الارهاب السياسي ومعالجته في المجتمع بالوقت الراهن.

❖ **التعريف بالإرهاب السياسي.**

لقد أصبح مفهوم الإرهاب سواء كان سياسي او اجتماعي او ديني مصطلحا مألوفاً للتعبير عن كل ظاهرة غير مألوفة او مزعجة، وعليه يجب وصف هذه الظاهرة وفحصها بائزان وتجرد وشمول، لأنه في عصرنا هذا قلما استعملت كلمة او اسىء استعمالها او استعملت على نحو تعسفي مثل كلمة ارهاب. فطالما اعتبر لفظ الارهاب لفظاً معقداً في مدلوله، وهذا راجع لاختلاف وجعات النظر حوله، وخاصة على مستوى القانون الدولي، وهذا الاختلاف مصالح الدول وابعانها، فمن يعد ارهابيا في نظر أحدهم يعد مناضلاً من اجل الحرية من وجهة نظر الاخر.

وتعود لفظة ارهاب (terror) في أصلها الى اللغة اللاتينية مثلما تشير الية معاجم اللغة، ثم انتقلت اللفظة فيما بعد الى اللغات الاوربية الاخرى (زادانوف، ١٩٩٤: ص ٢٢). والارهاب في اللغة العربية يعني في اصله باللغة الفرنسية (Le Terrorism) بمعنى ترادفها كلمة رعب او ذعر او رهبة كما ترادفها اصطلاحاً كلمة الارهاب، وقد استحدثت هذه اللفظة اثناء الثورة الفرنسية، فهي تعني نظام من الرعب، وهذا التحول من كلمة الرعب الى كلمة الارهاب كأسلوب او نظام للحكومة نشاء عن طبيعة الحوادث التاريخية التي ساهمت بطريقة مباشرة في خلق هذا النظام، وقد جاء تعريف الارهاب في القاموس الفرنسي (Rousse) بانه: "اعمال العنف التي ترتكبها مجموعات ثورية او اسلوب عنف تستخدمه الحكومة" (كادرواني، ١٩٩٠: ص ٢١).

اما في قاموس (Robest) فقد عرف الارهاب بانه: "الاستعمال النظامي للعنف لبلوغ هدف سياسي بغرض احداث تغييرات سياسية" (Le Robert, 1998 ; p645). ونجد في اللغة الانكليزية ان كلمة ارهاب (Terrorism) مصدر لفعل (Ters) وهي تعني الخوف

الشديد، وعرفها القاموس الانكليزي (Exford) بانها: "سياسة او اسلوب يعد الارهاب المناوئين او المعارضين لحكومة ما" (حريز، د.ت: ص ٢٥).

هذا ونجد في المعجم العربي الحديث، الارهاب بمعنى الاخذ بالتعسف والتهديد، والحكم الارهابي هو الحكم القائم على اعمال العنف، يلجأ اليه الارهابي لإقامة سلطته (القيلائي، ١٩٩٧: ص ٢١٢). وبالرجوع الى القران الكريم نلاحظ ان لفظ ارهاب قد ورد ذكره بما يشتمل عليه من معاني (٨) مرات، وقد استعملا كلمة الرهبة مرة واحدة فحسب بمعنى اخافة عدو الله (شكري، ٢٠١١: ص ٢٣). اما تعريف الارهاب اصطلاحا، فقد عرفه (لاكور) بان: "الارهاب عمل سياسي يتم توجيهه الى هدف محدد" بينما عرفها لفيقه (Eric. David)، بانه: "عمل عنف ايديولوجي يرتبط بأهداف سياسية (دبارة، ١٩٩٠: ص ١٢٨).

في حين عرفه الاسباني سالدانا (Saldana)، ضمن اعمال مؤتمر كوبنهاغن بانه: "كل جناية او جنحة سياسية او اجتماعية يترتب على تنفيذها او حتى مجرد الاعلان عنها اشاعة الفزع العام لما لها من طبيعة منشئة لخطر عام" (عوض، ١٩٩٩: ص ٥٥). وعرفه (Lesker)، وهو احد كبار المسؤولين الامريكيين المكلفين بدراسة موضوع الارهاب بانه: "النشاط الاجرامي المتسم بالعنف الذي يهدف الى التخويف من اجل تحقيق اهداف سياسية (دبارة، مصدر سابق: ص ١٢٩) وكما عرفه (جيفانوفتش) بانه: "اعمال من طبيعتها ان تثير لدى الغير الاحساس بالخوف من ضرر آيا كان يحيق به، اعمالا تعد ترويعا تحت كل الظروف وبكل المقاييس" (عوض، مصدر سابق: ص ٢٥).

ويعد زعماء الثورة الفرنسية (١٧٩٣-١٧٩٤) "كرويسبير وسانت جوست" اول من نظر للإرهاب السياسي وكانت مؤشرات انطلاقه مع صدور المرسوم الذي يبيح للشرطة الدخول الى المنازل والقبض على المشبوه فيهم واعتقالهم وتنفيذ الاعدامات بحقهم، حيث كان مصطلح يعني "كل عمل اجرامي يرتكب ضد الثورة، فعل تغيير ييرتكز على العنف ويرمي الفاعل من خلاله الى فرض سيطرته ونفوذه بالرهبة على المجتمع او الدولة او هما معا من اجل الحفاظ على البنية الاجتماعية القائمة او من اجل تغييرها او تدميرها". او "كفعل او عمل هو ادخال الهلع وارعاب الافراد والجماعات والاستحواد على ممتلكاتهم المادية الرمزية من خلال ما تخلفه هذه الافعال من نتائج شنيعة ومرعبة تؤثر على نفسية الافراد والجماعات" (مقتدر) او هو "مجموعة اعمال العنف التي تقوم بها منظمة او افراد بقصد الاخلال بأمن الدولة وتحقيق اهداف سياسية او خاصة او محاولة قلب نظام الحكم" (معجم المعاني الجامعي). لذا فالإرهاب السياسي: "وسيلة لتحقيق اهداف سياسية تمارسه الدولة خارج حدود المشروعية القانونية ضد منافسيها ومعارضيه السياسيين بهدف الهيمنة واحتكار السلطة والاستفراد بها بحجة حماية المجتمع وطغيان وفساد الانظمة الحاكمة المتسلطة"

(الزامل، ٢٠١٣). فضلا عن ذلك فالإرهاب السياسي هو "عنفٌ يهدف إلى تحقيق أهدافٍ سياسية، عن طريق نشر الرعب، لإجبار الطرف الآخر على اتخاذ موقفٍ معيّنٍ أو الامتناع عن اتخاذه"، كما يمكن تعريفه بأنه "عنفٌ يهدف إلى تحقيق أهدافٍ سياسية، ليميّز هنا بين الإرهاب والجرائم غير السياسية، لكنّه لا يميّز بين الإرهاب والحرب" (ويكيبيديا، د.ت، الانترنيت). ويُعرّف الإرهاب السياسي بأنه "كلُّ جُنْحَةٍ أو جنائيةٍ سياسيةٍ أو اجتماعيةٍ، يؤدي ارتكابها أو الإعلان عنها إلى إحداثِ عامّةٍ، أو يخلق بطبيعته خطراً عاماً على الكل، فالإرهاب ينطوي على إشاعة الفزع والخوف في نفوس الناس باستخدام وسائل إجرامية متطورة أبرزها التفجير والتدمير وتخريب الممتلكات الحكومية مع الممتلكات الأهلية، من أمثال الاغتيال واحتجاز الرهائن والاعتداء على وسائل النقل البرية والبحرية والجوية للدولة" (عبيدات، ٢٠٠٧).

في حين يعرف الإرهاب السياسي بأنه "المرحلة التي يهدف إليها الإرهاب بطريقة إشاعة التهديد أو الخوف، وهي التأثير في السلوك ومن ثم القرار السياسي، بعدّ الإرهاب هو استخدامٌ للرعب كعملٍ رمزيّ، والغاية منه هو التأثير على السلوك السياسي بوسائل غير اعتيادية ينتج عنها التهديد أو العنف السياسي" (محمد، ٢٠٠٩). كما ويُشار إليه بأنه: "استراتيجية أو طريقةٌ تحاول عن طريقها جماعةٌ منظمةٌ أو حزبٌ من أجل الانتباه لأهدافٍ، تتمثل بفرض التنازلات لأغراضه من خلال الاستعمال المنظم للعنف". أو هي: "استراتيجية عنفٍ منظمٍ لأعمال القتل والاغتيال وخطف الطائرات، أو التهديد بها لأجل تحقيق أهدافٍ سياسية، فهو ذلك النشاط الإجرامي المتمس بالعنف الذي يهدف إلى التخويف من أجل تحقيق أهدافٍ سياسيةٍ (مكطوف، ٢٠١٨). ولعل واحدةً من أهم تعريفات الإرهاب السياسي أهميةً وحدائهُ هو الذي يشير إليه على أنه: "نوعٌ من استخدام طرقٍ عنفيةٍ كوسيلةٍ، الهدف منها نشر الرعب في المجتمع لإضعاف الحكم وإحداث تغييراتٍ سياسيةٍ (رفعت، ٢٠٠٢). ويُستدل من بعض التعريفات أن الإرهاب يستعمل عادةً للإدانة فقط، فإذا ما تمّ إلصاق تهمة الإرهاب بعدوٍ ما، في دائرة الصراع السياسي، فإن ذلك يعني تحقيق انتصارٍ للطرف المتهم، ولكن على حساب المنهجية العلمية الضرورية لفهم طبيعة الحرب والسلام، وما بينهما من شعاراتٍ ثوريةٍ وحركاتٍ استقلاليةٍ مشروعة الخيارات والأهداف (عبد الحليم، ٢٠٠٩)

اما تعريفاً للإرهاب السياسي في حدود هذا البحث فهو يعني: استخدام أساليب ضغطٍ قد تكون معنويةً أو ماديةً أو استخدام القوة استخداماً غير مشروعٍ ولا يقوّه القانون للتأثير على الآخرين كان يكون من جانب الأفراد ضد أفرادٍ آخرين أو من جماعةٍ ضد جماعةٍ أخرى أو من قوىٍ مجتمعيةٍ ضد الدولة، أو من جانب الدولة ضد رعاياها بالعنف المتمثل بالغلظة والخشونة يمثل فزعاً للإنسان عن طريق ممارسةٍ تخلو من الرقة واللين بهدف البطش أو

ترجيع الآخر والتعدي على حريته والسيطرة عليه وخلق حالة من القلق وعدم الاستقرار في المجتمع.

❖ منهجية البحث.

استخدمنا في البحث المنهج الوصفي والاستقرائي والاستنباطي والاستنتاجي لتحليل موضوع الارهاب السياسي وتحديد موضوعاته من حيث المضمون من ناحيه، وتأكيد الطريقة المتبعة في مقارنة هذه الموضوع وفهمه من ناحية اخرى، فضلا عن ذلك استخدام المنهج التاريخي للتحليل السياسي للإحداث التاريخية المتعلقة بالإرهاب، وتفسير اسبابها ومجربتها وتبعاتها، ذلك من اجل فهم هذه الظاهرة العنيفة والاحاطة بعناصرها المكونة ومعالمها ومدلولاتها على المستويين السياسي والاخلاقي، انه بحث يعتمد على التاريخ ولكن ليس بهدف التاريخ بل بهدف استخراج المعنى السياسي من الاحداث التاريخية وربطها منطقيا بالواقع الاجتماعي والسياسي الذي ينشأ فيه الارهاب، بالإضافة الى ذلك اعتمادنا على الافكار والنظريات والبحوث المكتوبة عن الارهاب السياسي لغرض الاستفادة ما تم التوصل اليه الدراسات السابقة في هذا المجال لاستكمال والاشارة للجوانب الجديد بحاجة الى توضيح وذلك لما جرى على عمليات الارهاب السياسي من مستجدات في الوقت الراهن على الصعيدين المحلي والعالمي او الدولي.

❖ فرضية البحث.

يحاول البحث التوصل الى تحقيق الفرضية الرئيسية: (يوجد علاقة طردية بين الارهاب السياسي والمصالح والظروف المجتمعية الضاغطة التي تدفع الى ارتكاب الاعمال الارهابية في العالم ام العكس صحيح).

ثانيا: الإطار النظري للبحث.

يتضمن هذا المحور الجوانب النظرية والفكرية حول ما يتعلق بتحليل الارهاب السياسي سوسيولوجيا، منها:

❖ لمحة تاريخية عن الارهاب السياسي.

نجد إن الإنسان أناني بطبعه، وميلاً لحب التملك، تبعاً لذلك فإن الإرهاب وليد العصور القديمة، فقد عرف الإنسان الإرهاب ومارسه دفاعاً عن نفسه، ووجوده، وإن اللجوء إلى القوة والعنف أمر فطري لجأ إليه الإنسان لتأكيد ذاته، أو لاستغلال أخيه الإنسان إلا أن فكرة الإرهاب والعنف الكامنة في النفس البشرية تطوّرت بتطور الإنسان ومحيطه.، فانفلتت من المحيط الفردي والشخصي للإنسان لتكتسب المنحى الشمولي للمجتمع، بما له من معطيات بنيوية إنسانية واجتماعية واقتصادية (المصري، ٢٠٠٨).

لذا شكل الإرهاب مظهراً من مظاهر العنف الذي يمارسه الإنسان في المجتمع، وأن هذه الممارسة لم تكن وليدة اليوم فهي منحدره في تاريخه، فقد شهدها المصريين القدامى وامتدت إلى عصر الإغريق ثم عصر الرومان (محمد، ٢٠٢٠)، لذلك عرف الإرهاب كصورة من صور العنف السياسي الذي بدأ منذ أقدم المراحل التاريخية متمثلاً بالصراع على السلطة والثروة والمكانة الاجتماعية، إذ لم تفرق الحكومات في الحضارات القديمة بين الإرهاب والاجرام السياسي، فالمجرم، مهما كانت جريمته كان يعتبر عدو الأمة في أثينا وروما وغيرها، ففي أثينا كانت جميع الأعمال التي تسبب ضرراً بأمن الدولة من الخارج أو الداخل تعتبر جريمة عقوبتها الموت، وكانت العقوبة لا تمس المجرم فقط بل كانت تشمل أيضاً أفراد أسرته، وكان الرومان لا يضعون حداً فاصلاً بين المجرم والإرهابي فعُدو الأمة هو الخائن لأمن الدولة هو نوع من أنواع الحرب باعتباره مصدر خطر عليها (الحيدري، مصدر سابق: ص ٣٧-٣٨).

غير أن صورة الإرهاب أصبحت أكثر وضوحاً بنشوء المجتمعات الأولى القائمة على الملكية مروراً بمرحلة المشاعية البدائية التي تجبر على قانون تفاعل العلاقات الاجتماعية والقوى المنتجة، وهو قانون لا يمكن الإخلال به، فعدم التوافق بين العلاقات الإنتاجية والقوى المنتجة يسير بالأمر نحو الثورة الاجتماعية (المصري، مصدر سابق: ص ٣-٤). أما في مرحلة الرق فإن المجتمع ينقسم إلى طبقتين متضادتين هما، طبقة مالكي العبيد، وطبقة العبيد، هذه المرحلة نشأ فيها الصراع الطبقي، نتيجة للكبت الاجتماعي والظلم الاقتصادي، فكانت النهاية لهذه المرحلة بثورة العبيد، وعندما ظهرت المدن، وأنشئت ورشات العمل اليدوي، ونما الرأسمال التجاري، معتمداً على طبقاتٍ أخرى تحالفت وقامت بثوراتٍ قضت خلالها على النظام الإقطاعي ليحلَّ محله النظام الرأسمالي (فرحالي، ١٩٨٩)، وإن النظام الرأسمالي قد طوّر الاقتصاد، وكدّس الأموال وأدخل العلم لجميع الميادين، كما أشار لذلك (ماركس) بقوله (خلقت البرجوازية منذ تسلّطها الذي لم يكد يمضي عليه قرناً واحداً، قوى منتجة تفوق في عددها وعظمتها كل ما صنعه الأجيال السابقة مجتمعةً) (مكطوف، ٢٠١٨). وانقسم العالم على أثر النظام الرأسمالي إلى تكتلاتٍ سياسية واقتصادية، وظهرت الاحتكارات الرأسمالية المتطورة، والبلدان النامية التي انحصرت سيادتها تدريجياً عن طريق سياسة الإفساد على نطاقٍ واسع، حيث استعملت الدول الاحتكارية وسائل أكثر عمقاً لإخضاع شعوب العالم لسيطرتها، لذلك ازدادت عمليات الإرهاب، وتتنوعت وسائلها في ممارسة هذه العمليات، وتشير بعض الدراسات أن الإرهاب كفكرةٍ سياسيةٍ قد ظهر إبان الثورة الفرنسية، وهو ما يعني في المحصلة أن الإرهاب والدولة الديمقراطية الحديثة كانا توأمين منذ الولادة، فقد بدأ الإرهاب أول ما بدأ كإرهابٍ دولةٍ خلال حقبة دانتون وروبسبير، وعندما جاء

القرن العشرون، وعصر التحرر من الاستعمار القديم التقليدي والتبعي وبالتحديد بعد ثورة أكتوبر الاشتراكية (١٩١٧) (شمالي، ١٩٩١:ص ٦٥)، بدأت تُزهر إلى الوجود دولاً جديدةً ذاقت شعوبها ويلات الحروب، من خلال الثورات الشعبية ضد الغاصب المحتل، وكان الوصف الدائم لجميع الثورات (الإرهاب والإرهابيين) (الجحني، ٢٠٠٨) و (ايجلتون، ٢٠٠٧: ص ٦-٧).

وفي بداية القرن العشرين كانت كلمة الارهابي تستخدم بصورة عامة لوصف الاشخاص او الجهات الذي لا يلتزمون بقوانين الحرب، وكذلك لوصف المعارضين الذين ينخرطون في منظمتي (أرغون وشتيرن)، وفي الاربعينات من القرن من القرن الماضي استخدمت كلمة ارهاب لأول مرة من قبل سلطات الانتداب البريطاني في فلسطين اثناء الحملة الواسعة التي قامت بها للقضاء على سلسلة الهجمات التي استهدفت مدنيين فلسطينيين وقاموا بحملة اعلامية واسعة والقوا تسمية الحرب على الارهاب عليها، والارهاب في مظهره واشكاله الحديثة ليس ظاهرة جديدة في العالم وهو ليس مفهوماً جديداً ايضاً، فقد انفجرت اول قنبلة في لندن زرعها احد اعضاء الجمعيات الايرلندية عام ١٨٨٣، واول هجوم انتحاري كان على رئيس وزراء روسيا عام ١٨٧٨، واول شحنة ديناميت وضعت في طائرة عام ١٩٠٧ من قبل المتطرف (بوريس سافنكوف)، اما انفجار اول سيارة مفخخة فكان في وول ستريت في نيويورك عام ١٩٢٠ (محمد، مصدر سابق:ص ١٠).

وتعد ظاهرة الإرهاب من مظاهر العنف الذي تفشى في المجتمعات الدولية، فمنذ أوائل السبعينات من القرن الماضي وكلمة "الإرهاب" ومشتقاتها من أمثال "إرهابي" و "الإرهاب المضاد" وغيرها قد غزت بالفعل أدبيات جميع فروع العلوم الاجتماعية، حيث أضحي مصطلح "الإرهاب" من أكثر الاصطلاحات شيوعاً في العالم، في وقت تزداد فيه نسبة الجريمة ارتفاعاً وأشكالها تنوعاً؛ وأصبح الإرهاب واقعا مقلقا ومربكا، فالباحثون في ميادين علم النفس، وعلم الإجرام وعلم الاجتماع، والفكر الديني... إلخ (المصدر نفسه:ص ٥-٦). انكبوا على دراسة هذا الموضوع أكثر من أي ظاهرة اجتماعية - سياسية أخرى في عصرنا، والذي يقرأ ويشاهد أو يستمع إلى رسائل الإعلام المختلفة، يعتقد أننا نعيش في حقبة من هوس الإرهاب، وأن الإرهاب هو الخطر البادي للعيان، وهو التهديد الرئيسي لوجود جيلنا والأجيال المقبلة ما لم يزل أثر هذه الظاهرة غير القابلة للاحتمال من وجه الأرض إلى الأبد (اسماعيل، ١٩٩٤) و (التل، ١٩٩٨). ومع الحركات التحررية انتعش الإرهاب في مختلف أنحاء العالم بآسيا وأمريكا اللاتينية وإفريقيا وأصبح البديل للحروب التقليدية وفي السنوات الأخيرة تزايدت الأعمال الإرهابية بشكل مثير وملفت للنظر، فطرح العديد من علامات الاستفهام حول الأسباب والدوافع الكامنة وراء الظاهرة المرعبة، ورغم أن هناك خلاف وتباين

في تحديد الدوافع إلا أن الجميع يجمع أن دوافع تصاعد العمليات الإرهابية لا تخرج عن كونها سياسية تاريخية واقتصادية وشخصية.

❖ طبيعة موضوع الارهاب السياسي وغاياته في الدولة او المجتمع.

على الرغم من قلة الدراسات في هذا الشأن الا ان النظرة الى موضوع الارهاب السياسي تصطبغ دائما كما نجده في كافة تعاريف بالصفة السياسية، والارهاب عندهم لن تكون بهذا اللفظ مالم يكن سياسيا أي اهدافه سياسية، واذا لم يكن كذلك فهو مجرد عمل وكثيرا ما نجد البعض يخلط بين الارهاب السياسي والجريمة السياسية، بداية نقول انه لا يسع اية بحث علمي الا ان تخضع للمستلزمات التي تفرضها القواعد العلمية بالرغم من الصعوبات والعوائق التي تنتج عن ذلك، ولهذا فلسنا نجد في هذا المحور المتواضع مفرا من تقديم تعريف خاص للإرهاب السياسي، ولكن بعد ان نسوق العنصرين الاساسين لهذه الظاهرة: **اولاً: اهمية موضوع الارهاب السياسي.**

في البداية يجب ان نميز بين موضوع الارهاب وموضوع المرهب فهذا الاخير هو الذي يقع عليه فعل الارهاب بصورة مباشرة وعينية، اما الاول فهو الموضوع المقصود فعلا عن طريق الموضوع المرهب. فعلى سبيل المثال رأينا ان الارهابيين العدميين في منطقة نارونايافوليا (ارادة الشعب) الذين ارهبوا ألكسندر الثاني قيصر روسيا لن يكن موضوع ارهابيهم هذا القيصر شخصيا، إذا يعد موت هذا الاخير لم يتوقف الارهاب عن متابعة عملياته بل استمر فيها وكانت له ضحايا عديدة فهذا يعني ان موضوع الارهاب ليس الموضوع المرهب الذي يشعر بالرعب من جراء عملية ارهابية او يسقط ضحيتها، بل انه في الواقع الدولة. وعليه فالموضوع المرهب هو القيصر، وموضوع الارهاب هنا هو الدولة (العكره، مصدر سابق: ص ٩٠).

ويتبين ان السلطة السياسية في الدولة (ارهاب الاقوياء) وإذا كانت اعمال الفقهاء قد اوضحت ان أي شخص يمكن ام يكون موضوعا للإرهاب، فليس من الضروري ان يكون موضوعا وهدفا للإرهاب كنظام او اسلوب وتعتبر هذه النتيجة هامة عند دراسة الارهاب السياسي، فموضوع الارهاب السياسي يجب ان يكون محددًا للغاية. انطلاقا من هنا يظهر ان الارهاب السياسي لا يسعى فقط الى ضرب الاشخاص البعيدين وزرع الرهبة في نفوسهم من حيث صفتهم الفردية الذاتية، كما يسعى ايضا الى ضرب المؤسسات من حيث صفته والمؤسساتية المحددة بقدر ما يسعى الى ضرب ما يمثله الاشخاص والمؤسسات في النظام الاجتماعي السياسي العام. فموضوع الارهاب السياسي إذا هو الدولة ومن ينوب منابها والمجتمع الدولي بعناصره وأفراده، وبالتالي يجب ان يكون موضوع الارهاب السياسي هو

المجتمع والدولة بيد انه لا يكفي ذلك القول حتى الان بل يجب ان يكتسي الهدف النهائي للنشاط الارهابي بعض الخصوصية (محب الدين، ١٩٨٣: ص ٢٤٤).

ويجب ان تميز في البداية ايضا بين الارهاب السياسي كظاهرة سياسية واجتماعية وبين الارهاب السياسي كمفهوم، وبين التوظيف السياسي لهذا المفهوم والغموض الذي يكتنفه، الذي يعزي في جانب منها، بأهداف ترتبط بنزعات الهيمنة والتحكم، لان الخلط بين هذه المستويات لن يؤدي سوى الى تعقيد الاشكال، اكثر من الابهام الذي يلزمه، ان الارهاب كمفهوم حديث النشأة، والارهاب كظاهرة، قديم برز مع نشأة المجتمعات البشرية، فقد كان متواجدا كفعل وممارسة يستخدم من طرف افراد او مجموعات او عشائر او دول، وتمت دراسته من طرف فلاسفة سياسيين كأرسطو الذي عرف الطغيان كإرهاب مرتبط بالملكية المطلقة المستبدة، القائم على اخضاع واذلال الرعايا او السلطة المطلقة بدون اية مسؤولية. والارهاب السياسي كفعل وعمل هو ادخال الهلع وارعاب الافراد والجماعات، والاستحواذ على ممتلكاتهم المادية والرمزية، من خلال ما تخلفه هذه الافعال من نتائج شنيعة ومرعبة، تؤثر على نفسية الافراد والجماعات (العربي، ٢٠١٥).

ثانياً: الغاية من الارهاب الدولة او المجتمع.

ان الغاية النهائية لموضوع الارهاب السياسي هو السيطرة، وهذا ما يؤدي بالنتيجة الى السيطرة على الدولة (العكره، مصدر سابق: ص ٩٢). لكن لا يكفي السيطرة وحدها لتحديد الارهاب، بل يجب ان يستهدف هذا الامر الروابط الاجتماعية من النظام العام، فاذا ما اهملت هذه الروابط او افتقدت نكون امام ارهاب ليس سياسي، ان الروابط الاجتماعية هي العلاقات التي توحد وتؤلف بين الانسان والانسان وهنا يمكن ادراجها تحت مجموعتين: روابط اجتماعية من النظام الخاص، نجد اساسها في غريزة البقاء وروابط اجتماعية من النظام العام اساسها في الغريزة الاجتماعية التي يحيا بها الفرد في جماعة، وتتحد هذه الروابط بحسب مفهوم المصلحة الخاصة او العامة وترتبط بظروف المكان والزمان. فقد تصبح روابط النظام الخاص من النظام العام، وقد تسقط روابط النظام العام في المجال الخاص. وعليه فيما يتعلق بالغاية النهائية لنشاط ارهابي سواء كان سياسي او غيره بالروابط الاجتماعية من النظام العام او بروابط من النظام الخاص، وقد يتحدث الهدف من المحافظة على هذه الروابط او في تغييرها او تدميرها فقد عرف اللجنة القانونية للفقهاء هدف النشاط الارهابي السياسي بقولها "بقصد الاعلان عن تحقيق افكار سياسية او اجتماعية" (محب الدين، مصدر سابق: ص ٢٤٠-٢٤٣) و(الجحني، ٢٠٠١).

ويقول الفقيه البولوني (جرزي فاسيورسكي): "الارهاب السياسي هو منهج فعل اجرامي يرمي الفاعل من خلاله الى فرض سيطرته بالرهبة على المجتمع او الدولة من اجل

المحافظة على علاقات اجتماعية عامة من أجل تغييرها أو تدميرها (العكس، مصدر سابق: ص ٩٠). وقد تبنى مؤتمر كوبنهاغن في نصه النهائي نفس الهدف حيث جاء فيه أن الاعتداءات الإرهابية تكون بهدف "تغيير تو اعاقه وظيفة السلطات العامة أو الاضطراب في العلاقات الدولية" وهو ما تبنته نصوص الفقهاء في الدوريتين الأولى والثانية في عهد عصبة الأمم أما الدورة الثالثة فقد أعرب الفقهاء عن نفس المعنى بالوب أكثر ايجاز عندما استوجبوا أن تكون الاعمال موجهة ضد الدولة وهو ما تضمنه النص النهائي لميثاق منع الإرهاب في جنيف سنة ١٩٤٧. ومنه فقد حصر الفقه الاهداف النهائية للإرهاب السياسي في إطار مفهوم الروابط الاجتماعية من النظام العام "الدولة والمجتمع". ومهما يكن من الأمر فالغاية النهائية من الإرهاب هي اما (المحافظة) أو (تغيير) أو (تدمير) لروابط اجتماعية من النظام العام وشكل الإرهاب هنا يكون سياسيا ومجرما في وقت واحد، حيث ستنفذ الشكل المجرم الى تكييف الفعل الذي يثيره الرعب، ويستند شكله السياسي الى موضوعه ومحلّه وهذا هدف النهائي للنشاط الإرهابي (محب الدين، مصدر سابق: ص ٢٤٧). فالعمل يجب أن يكون مجرماً، ينصب موضوعه على الدولة أو المجتمع يهدف الى المحافظة أو تغيير أو تدمير روابط اجتماعية من النظام العام، وعلية يمكن تعريف الإرهاب السياسي: "فعل إجرامي يتجه به الفاعل الى تغايب رايه السياسي وفرض سيطرته بالرعب، على المجتمع أو الدولة من أجل المحافظة أو التغيير أو تدمير روابط اجتماعية من النظام العام"(المصدر نفسه: ص ٢٥٠) و(حريز، ١٩٩٦).

❖ خطورة الإرهاب السياسي.

أن العالم اليوم ينظر إلى مفهوم الإرهاب من زاوية أحداث الحادي عشر من سبتمبر في الولايات المتحدة وما سبقها وما تلاها من أعمال إرهابية ارتبطت بشكل كبير بتنظيم القاعدة وما يمت إليه بصلة أو بنهج من الجماعات الدينية المتطرفة القائم على رؤية مذهبية وطائفية وسلالية وعلى العنف والتفجيرات وإزهاق الأرواح البريئة بإسم المعتقدات الدينية. لكن ما هو لافت وجديد ولا تعرفه البلدان المتقدمة والعريقة ديمقراطياً هو ذلك الذي ينطبق عليه وصف "الإرهاب السياسي" الذي يمارسه البعض تحت شعارات الديمقراطية وحرية الرأي والتعبير وحقوق الإنسان. هذا النوع من الإرهاب تبرز خطورته من كونه لا يشكل جماعة أو عناصر تواجه بالعنف والتفجير مستهدفة أمن واستقرار المجتمع وحياة الأبرياء والأضرار بمصالح الوطن واقتصاده وسمعته الإقليمية والدولية، وإن كان يضرب بقوة ويفضي إلى ما هو أبشع من ذلك إن ترك هكذا أو لم يكبح أهل الرشد جماعه (الهاجم، ٢٠٠٨).

وكما ان بعض القيادات الحزبية العربية إستهجنّت في أحاديث عن مواقف أحزاب الرافضة لدعوات الحوار، وهذا الشعور ينطلق أساساً من المفارقة العجيبة بين ما يحدث في بلدان كثيرة في المنطقة والعالم الثالث تعاني فيها أحزاب المعارضة من إرهاب سياسي تمارسه السلطات والأحزاب المحاكمة في بلدانها، وبين ما يحدث في بلدنا من إرهاب سياسي تمارسه بعض أحزاب المعارضة لإجهاض كل مساعي الحوار والحلول التوافقية والتعايش السلمي، والمؤسف أنه يعتقد البعض أن هذه الدعوات المتكررة للحوار والتوافق مرده لخوف أو قلق من مواقف البلدان والمنظمات الدولية التي تعتبر نفسها راعية الديمقراطية في حين أن هؤلاء لم يدركوا أن لا شيء يمنع النظام السياسي من السير في ديمقراطية مقننة كما هو الحال في بلدان كثيرة في منطقتنا وفي العالم الثالث تتعاطى مع الحياة السياسية وفق ما يرضيها هي ولا تلتفت إلى دعوات وردود أفعال الآخرين الذين تعرف من أين وكيف ترضيهم (محمد، مصدر سابق: ص ٨).

ما يميز بلدنا هو أن لدينا ديمقراطية ناشئة ولدينا ميزة أعظم من ذلك وهي رغبة النظام السياسي في الارتقاء بهذه التجربة وليس وأدها بفرض الأمر الواقع أو ذبحها قرباناً للصفقات والمساومات والتقاسمات التي هي غاية البعض ولكنها إنتكاسة ونكوص عن المسار الذي ينشده الوطن والشعب. فإرهاب اليوم هو إرهاب سياسي غربي هدفه تغليب رأي سياسي لدولة أو لمجموعة دول على حساب أخرى بهدف إقامة علاقات دولية جديدة وفقاً للمصالح السياسية والعسكرية والاقتصادية أو وفقاً لتغيرها أو تدميرها وفقاً لطبيعة المرحلة والأطماع المرجوة، والإرهاب السياسي مزيج مركب تختلط فيه عناصر الجنائية والإجرامية مع الاقتصادية والدينية، بهدف بسط النفوذ السياسي والعسكري عالمياً (العزام، ٢٠١٥).

لذا يهدد الإرهاب أمن واستقرار الأفراد سواء على أرواحهم أو على ممتلكاتهم، ويعتبر العنصر البشري من أخطر العناصر التي يهددها الإرهاب باعتبار أنه لا يعوض. فالأعمال الإرهابية تحدث أثاراً مؤلمة على الإنسان، حيث تنتهك حقوقه بأبشع الطرق من خلال حرمانه من حقوقه الأساسية، التي تضمنتها الأديان والأعراف على مر الأزمنة، وكذلك ضمانتها المواثيق الدولية من خلال الشرعية الدولية لحقوق الإنسان ونخص بالذكر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨. والذي جاء لحماية حقوق الأفراد إذ تنص المادة ٣ منه على أنه: "لكل فرد الحق في الحياة والحرية والسلامة الشخصية"، أما المادة ٥ فهي تحمي الإنسان من مختلف الاعتداءات البدنية والمعنوية وذلك بنصها: "لا يعرض أي إنسان للتعذيب أو للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الإحاطة بالكرامة"، كما لم يغفل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، عن حماية حرية الإنسان وهذا من خلال نص المادة/ ٩ منه: "لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفياً." (خضور، ٢٠١٩):

ص ٦٣). وبناءً على ما سبق فإن الإرهاب السياسي هو ذلك النزوع للتعاطي مع واقع الحياة السياسية والديمقراطية خارج قواعد وقيم وأخلاقيات الديمقراطية ومقتضياتها. وذلك النزوع للانحراف بمسار التجربة الديمقراطية وتحويلها من أداة أو وسيلة تستهدف غاية أسمى وهي بناء الوطن ورفعته وازدهاره إلى أداة لافتحال الأزمات وإحداث حالة قلق وإرباك تعيق برامج التنمية وتنتقل أجهزة الدولة ومؤسساتها من معركة التنمية والنهوض والإعمار إلى معارك جانبية ووهمية عنوانها الشد والجذب والاختلاف على مسائل صغيرة وخوض جولات من الحوارات التي لا تنتهي إلا إلى طريق مسدود بفعل إرادة ورغبات جاذبة الأزمات والتأزيم.

❖ اشكال الارهاب السياسي واركانه.

إذا كان الإرهاب كمارسة قديما قدم الإنسان، وكمصطلح قد ظهر مع أواخر القرن ١٨ فإن أشكاله ووسائله، تعرف نفس التعقيد الذي يميز هذا المفهوم، بل إن طرقه وأنماط استعماله تطورت مع تطور المجتمعات الإنسانية و الثورات الصناعية والاقتصادية التي شهدها، فبدأ بطرق بدائية وتقليدية كالتصفية الجسدية والتعذيب بكافة أنواعه من ضرب وبتير للأيدي والأرجل، الإبادة الجماعية، وصولاً إلى أشكال حديثة كوضع القنابل والمتفجرات وزرع السيارات المفخخة الاختطاف وعمليات الاغتيال السياسي، مروراً باختطاف الطائرات، ووصولاً إلى استعمال الأسلحة البيولوجية والكيميائية، إلى آخر القائمة، مع القنابل البشرية المتفجر (تشومسكي، ١٩٨٧: ص ٥٨-٦٠).

بالإضافة إلى ذلك فإن التطور الذي شهدته ظاهرة الارهاب السياسي، والارقام القياسية التي خلفتها على جميع الاصعدة، إلى التخطيط المحكم والفعال للجماعة القائمة بهذه الاعمال، ولأنها لا تعبر عن اعمال فوضوية فحسب، بل تتطوي على درجة من التنظيم والغايات المحكمة، قد تقف ورائها الدولة ذاتها فمن الاعمال رديئة إلى منظمات ترعاها الدول إلى ارهاب الدولة نفسها، هنا يتعدد الفاعلون، ومعرفة من يقف وراء هذه الظاهرة، لذا فضلنا ان نبدأ في هذا المحور بإشكال الارهاب السياسي، منها:

أولاً: ارهاب الدولة.

يقصد بإرهاب الدولة كشكل من اشكال الارهاب السياسي هو مجموعة الاعمال والسياسات الحكومية التي تستهدف نشر الرعب بين المواطنين في الداخل وصولاً إلى تأمين خضوعهم وانصياعهم لرغبات الحكومة أو في الخارج بهدف تحقيق بعض الاهداف التي لا تستطيع الدولة أو لا تتمكن من تحقيقها بالوسائل والاساليب المشروعة. ويطلق البعض على هذا الشكل من الارهاب اصطلاح الارهاب من (أعلى) على حين يفضل البعض الآخر تعبير الارهاب (الاحمر) لوصف هذا العمل الارهابي بينما يفضل فريق ثالث مصطلح

ارهاب نظام الحكم الشمولي غير الديمقراطي او ارهاب حكم الفرد او الحكم العسكري (حريز، مصدر سابق: ص ٥٢).
ثانياً: ارهاب المنظمات.

قد تعتمد بعض الدول الى انشاء وحدات مستقلة عن اجهزتها الامنية او تغذي بعض الحركات الموجودة اصلا على الارض لتقوم بكل الاعمال التي تعجز عنها اجهزتها الامنية او التي تريد ان تنسب اليها مباشرة. فمثلا منظمة الجيش السري (O.A.S) المدعومة من فرنسا لتقوم بأعمال تصفية ضد المواطنين حزب جبهة التحرير الوطني الجزائري، وتمول الحكومة الاسبانية لمجموعة (G.A.L) والتي كان يناط لها مهمة تصفية اعضاء من حركة تحرير الباسك (E.T.A) في كل من اسبانيا وفرنسا. وقد تلجأ بعض الدول الى تمويل بعض المنظمات الموجودة في دول اخرى والى تعبئتها ايدولوجيا لتستخدمها وسيلة للضغط او لتخريب نظام حكم قائم وتهديد استقرار وامن دولة مها (سليمان، ١٩٩٢: ص ٢٣٨).

ومنذ هجمات ١١ ايلول ٢٠١١ ضد امريكا انتقل الاهتمام بالإرهاب الجماعات او الاطراف الفاعلة ما ومن الدول في النظرية السياسية وخاصة نظرية العولمة الى حدوده القصوى نظرا للتحول العميق الذي طرأ على بنية الصراعات السياسية وسلوكها في الحقبة الحالية من سيرورة العولمة حيث تتواجه الدول مع الجماعات وبدلا من بناء التحالفات الدولية بين دول ضد دول اخرى اصبحت تحالفات اليوم دول ضد جماعات او منظمات كالقاعدة او غيرها(). كما قد تلجأ بعض الدول الى تمويل بعض المنظمات الموجودة في دول اخرى والى تعبئتها ايدولوجيا ودون حتى ان تكون هذه الايدولوجية عاملا مشتركا بين الممول والمنفذ لتستخدمها وسيلة للضغط او التخريب نظام الحكم قائم وتهديد استقرار وامن دولة ما(شكري، ٢٠٠٢: ص ٤٨).

ثالثاً: ارهاب الافراد والجماعات.

هو الارهاب الذي يمارس بواسطة اشخاص يعملون بمفردهم او في اطار مجموعة منظمة، ويتم ذلك عن طريق القيام بأعمال ارهابية ضد دولة معينة او نظام قائم او ضد اشخاص او مجموعات اخرى ويطبق البعض على هذا الشكل من الارهاب اصطلاح الارهاب من اسفل بينما يصفه فريق اخر بالإرهاب الابيض، وهذا الشكل من الارهاب يتميز بالانتشار والتنوع في الاهداف والاساليب والوسائل، كما انه يضم كافة الحركات والانشطة الارهابية بدءا من ارهاب المجموعات الفوضوية مرورا بإرهاب المجموعات الاثنية(العرقية) الانفصالية وانتهاءً بالمجموعات الثورية الراديكالية(حريز، مصدر سابق: ص ٥٢) و(الجهماني، ٢٠١٤).

❖ أركان الإرهاب السياسي.

يعدُّ الإرهاب جريمة دولية إذا تحققت فيها إحدى الشروط التالية:

١- الركن المادي:

وفقاً للمادة الأولى الفقرة الثانية من اتفاقية جنيف الخاصة بمكافحة ومعاوية الإرهاب، فإن الركن المادي يتمثل بالإعمال الإرهابية التي تقترب بها أفعال التخويف المقترن بالعنف، ومنها أفعال التفجير وتدمير المنشآت والقتل الجماعي والخطف وتصفية البشر، إلى آخره من الصور المادية للإرهاب، وينحصر هنا معيار الإرهاب في موضوع الجريمة أو الغرض منها، فإذا كان غرض الجاني تحقيق مغنم أو فرض مذهب سياسي أو تغيير نظام سياسي قائم، فيمكن عدُّه إرهاباً داخلياً أي اتجاه الإرهاب إلى النظام الاجتماعي أو السياسي الداخلي وتغيير الحالة في صورة اتجاه الإرهاب إلى العلاقات الدولية وهنا يطلق عليه إرهاباً دولياً (اتفاقية جنيف، ١٩٣٧).

٢- الركن المعنوي:

يتوافر الركن المعنوي في جريمة الإرهاب الدولي متى توافر لدى القائم بالعمل الإرهابي قصد العنف للتخويف والإرهاب للمستهدفين من تلك الأفعال الإرهابية فتعد الأعمال الإرهابية كما لو كانت رسالة موجهة أو نوعاً من الدعاية لنشر حالة الرعب مستخدمين في ذلك الهدف الذي من أجله وجهت الأعمال الإرهابية (خضور، مصدر سابق: ص ٦٨).

٣- الركن الدولي:

يتحقق هذا الركن عندما تقوم دولة بعملها تنفيذاً لخطية مرسومة ومعلومة لديها ضدَّ دولة أخرى، سواءً أكانت أفعال الإرهاب دفعةً واحدةً ضد الدولة، أو أفعالاً إرهابيةً متعاقبةً، وقد يكون التنفيذ من قبل فرد، أو مجموعة أشخاص تابعين لدولة معينة، أو من قبل الدولة أو أجهزتها، وتتلقى صفة جريمة الإرهاب في حالة قيام الإرهابي بتنفيذ تلك الأفعال بإرادته المنفردة، ولمصلحة شخص معين (السيد، ٢٠١٤) و(الجامعة الأمريكية، ٢٠١٦).

❖ اسباب الارهاب السياسي واثاره على المجتمع.

يتضمن هذا المحور من البحث في توضيح اسباب الارهاب السياسي واثارة في

المجتمع، وعلى النحو التالي:

اولاً: اسباب الارهاب.

للإرهاب السياسي اسبابه واثارة المدمرة على المجتمع وعلى السلم والامن الدوليين، لذا قد تختلف أسباب العمل الإرهابي ودوافعه باختلاف نوع العمل، ومن صدر عنه العمل فرداً أو جماعةً أو دولةً، وتأتي هذه الأسباب والدوافع متعددةً ومتباينةً، يمكن تقسيمها إلى عوامل عديدة منها، وكما يأتي:

١- العوامل الاجتماعية والنفسية.

فالأسرة المفككة التي يسودها الجهل والمشاكل الأسرية، تؤدي إلى ضعف الرقابة على الأبناء، وتترك آثاراً سلبية في نفوسهم، وبالتالي تُسهم في انحرافهم، واستغلالهم من قبل بعض المجموعات الإرهابية، كما يُسهم ضعف دور المدرسة في التربية والتنشئة السليمة، وافتقار لغة الحوار والتفاهم، إلى ممارساتٍ خارجةٍ عن النظام والتقاليد الاجتماعية، كما أن سوء التخطيط، وانتشار المساكن والأحياء الشعبية، وعدم توفر الحد الأدنى للمعيشة، يدفع الشباب أيضاً إلى الشعور بالقهر الاجتماعي، ومن ثمّ يدفعهم إلى الانحراف وارتكاب الأعمال الإرهابية (صيام، ٢٠١٥).

فضلا عن ذلك فإن للبناء السيكولوجي للفرد يلعب دوراً مهماً في تفاعله مع مجتمعه، وقد أظهرت الدراسات ذات الصلة أن النمو الجسمي والعقلي والانفعالي المضطرب والبيئة الاجتماعية غير السليمة لها علاقة مباشرة بالعمل الإرهابي، كما ترى بعض الدراسات أن القائمين بالعمل الإرهابي تجمع بينهم خصائص متماثلة، كالتفولة المضطربة، والانطواء على النفس، والعلاقات المضطربة في الأسرة خاصةً مع الوالدين، والانقطاع عن الأصدقاء (حلمي، ١٩٨٨).

٢- العوامل السياسية.

ففي كثيرٍ من الأحيان يكون دافع العمل الإرهابي سياسياً، للفت نظر الجهة المستهدفة من هذا العمل، وفي الغالب تأتي الدوافع السياسية لأسبابٍ منها: ما تمارسه بعض الأنظمة ضد مواطنيها، من فرض سياساتٍ غير عادلةٍ، وتهميش المواطن، وانتهاك حقوقه وحرياته، بما يشعره بالكبت والقهر السياسي، وأنه مُهمَلٌ لا دور له، كما أن الرغبة في حق تقرير المصير للشعب المحتل، قد يدفع الأفراد لعمل بعض الأعمال الإرهابية والقيام بها لتخليص الوطن من المحتل الأجنبي، الذي يمارس الاضطهاد والقهر بحقهم (خلف، ٢٠١٥).

٣- العوامل الاقتصادية.

فالحاجة والفقر والعوز الاقتصادي، قد يكون لها آثاراً سلبيةً على البناء المجتمعي، بما يولّد سلوكاً عدائياً ضد المجتمع الذي يعيش فيه الفرد، ومن أبرز المشكلات التي ينتج عنها الفقر والعوز وما شابه ذلك، هي ما يتمثل بالتخلف الناتج عن السياسات الاقتصادية غير الملائمة للواقع الاجتماعي للدولة، بحيث تتكون فجوةً تتسع تدريجياً بين الفقراء والأغنياء، وكذلك سوء توزيع الثروة والموارد اللازمة للتنمية وتوفير الحاجات الأساسية للناس، مما يفرز خللاً في العدالة الاجتماعية، وظلماً لقطاعاتٍ كبيرةٍ من السكان، وهذا يؤدي إلى خلق حالةٍ من النقمة والغضب على فئاتٍ من المجتمع، قد يصحبه ردّة فعلٍ بارتكاب عملٍ إرهابيٍّ معينٍ (مكطوف، مصدر سابق: ص ٧-٨).

٤- العوامل التاريخية.

قد تُتخذ الحوادث التاريخية التي حدثت في فترة زمنية بعيدة سبباً من الأسباب الدافعة لارتكاب العمل الإرهابي، ومن الأمثلة على ذلك الأعمال الإرهابية التي قام بها جيش التحرير الأرمني ضد تركيا، انتقاماً للمذابح التي حدثت للأرمن إبان العهد العثماني، وكذلك ما قامت به إسرائيل من أعمال إرهابية ضد القادة الألمان في العهد النازي، وتتبعهم أينما كانوا وتختطفهم وتحاكمهم لادعائها باضطهاد النازيين لليهود، ومن الأمثلة على ذلك اختطاف "أدولف أتو إبخمان" (موسوعة المعرفة) عام (١٩٦٠) من قبل عملاء الاستخبارات الإسرائيلية "الموساد" ونقله من الأرجنتين إلى القدس حيث جرت محاكمته وإعدامه هناك (جاوردي، ١٩٩٩).

٥- العوامل الأثنية ولأيديولوجية.

حينما تسيطر النزعة العرقية على السلطة الحاكمة، وتمارس التمييز العنصري ضد شعبها، وخصوصاً إذا كان متنوع الأعراق، تلجأ بعض الجماعات إلى ممارسة العنف والإرهاب ضد الجماعة الأخرى الأقل قوة بهدف إخراجهم من ديارهم، كما حصل في البوسنة والهرسك وكوسوفا من قبل الصربيين، وكما حصل في جنوب إفريقيا من تمييز عنصري من قبل الحزب الوطني الذي تسلّم السلطة عام (١٩٤٨)، ومارس سياسة التمييز العنصري، التي مفادها أن على كل مجموعة عرقية من المجموعتين الرئيسيتين في البلاد أن تتطور مستقلة عن الأخرى، روفقاً للإمكانات والخصائص التي تتمتع بها وفي مناطق جغرافية منفصلة بعضها عن بعض، فالأقلية البيضاء حاولت الاحتفاظ بالامتيازات التي تسمح لها بالتطور والنمو مما أدى إلى تفاوت شاسع في الحالة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية بين المجموعتين (ميرغني، ٢٠١٢).

وقد يدفع التعصب لمبدأ فكري أو ديني إلى اللجوء إلى استعمال العنف وممارسة الإرهاب من قبل فئة معينة تحاول فرض مبادئها التي تؤمن بها على المجتمع الذي تعيش فيه، وربما تسعى تلك الفئة إلى محاولة الوصول إلى السلطة لتسهيل نشر تلك المبادئ وتطبيقها، ومن أمثلة ذلك: الصراع بين الرأسمالية والاشتراكية، والصراع بين البروتستانت والكاثوليك لأسباب دينية، وبين الهندوس والمسلمين في الهند، كما يتمثل ذلك في تبني بعض الجماعات التي يُطلق عليها أحياناً الجماعات الأصولية رفض الثقافات والحضارات الأخرى، ومقاومة الاتصال الثقافي بين الحضارات المختلفة (محمد، ٢٠١٠ مصدر سابق: ص ١٦).

٦- العوامل الإعلامية.

نتيجةً للتطور التكنولوجي في وسائل الاتصال، والتواصل الاجتماعي، في نشر الأخبار والوقائع فور حدوثها، نجد أن من دوافع العمل الإرهابي لفت أنظار الرأي العام العالمي إلى قضية من القضايا، لجذب الانتباه لإيجاد نوعٍ من التعاطف مع القائم بالفعل الإرهابي، ووسائل الإعلام هي الوسيلة الوحيدة التي بواسطتها يستطيع الإرهابيون طرح شروطهم ومطالبهم وآرائهم وشرح قضاياهم، بل تطور الأمر إلى إنشاء قنوات فضائية، ومواقع إلكترونية باستخدام أحدث أدوات التكنولوجيا في التصوير، فضلاً عن أن الإعلام من خلال نقله للأحداث يُسهّم في إظهار بعض الإرهابيين بمظهر الأبطال، مما يدفع إلى تقليدهم والسير على طريقته، وهذا ما حدث أيضاً من تحمُّس الآلاف من الشباب للانضمام إلى تنظيمات إرهابية لرؤيتهم من خلال الإعلام أنهم يحققون مكاسب على الأرض، ناهيك عن الظلم الواقع عليهم من أنظمتهم المستبدّة (نصار، ٢٠١٠).

ثانياً: آثار الإرهاب السياسي وتداعياته المجتمعية.

إن للإرهاب السياسي تداعياته واثاره الخطيرة للغاية، تؤدي إلى نتائج سلبية على كل المجتمع من النواحي السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وكما يأتي:

أ- من الناحية السياسية:

يعد الإرهاب من أهم الأسباب التي تهدد أمن واستقرار الدولة فتطور وتقدم أي بلد يرتكز على أمنه الداخلي، وللإرهاب أخطار على المستوى الدولي في كلا الجانبين المادي والبشري. يؤثر الإرهاب على الدولة من عدة جوانب، فمن الجانب السياسي فإنه يؤثر في العلاقات السياسية بين الدول حيث أن الدولة التي ستعرض لعمل إرهابي حتماً ستحقد على الدولة التي ينتمي إليها مرتكبي تلك الجريمة الإرهابية، ومثال على ذلك: الموقف المتخذ من طرف الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوروبية تجاه العالم العربي الإسلامي بعد أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١، الذي اتسم بالعداء والنفور باعتبار أن معظم مرتكبي ذلك العمل الإجرامي من العرب والمسلمين (خضور، مصدر سابق: ص ٦٩).

ويقضي العنف على كل جسور الثقة بين القوى السياسية (حكومة- معارضة- أحزاباً- منظمات مجتمع مدني)، ويعدم كل فرص الالتقاء بين القوى المتصارعة، حتى أنه لا يوجد مجرد فرصة وجود قواسم مشتركة بين الجانبين وتوفر هذه الظاهرة روافداً جديدةً للصراع السياسي والعنف السياسي، ويؤدي الإرهاب السياسي إلى إمكانية استقواء بعض التيارات السياسية بقوى خارجية لمساندتها، وواحدةً من هذه الصور حاله العراقية، كما يمكن الإشارة أيضاً إلى الحالة اللبنانية والليبية، وكيف أدت حالة الاستقطاب هذه إلى عدم استقرار الوضع السياسي في بعض البلدان العربية مثل سوريا والعراق ولبنان واليمن وليبيا والسودان وغيرها،

وهذا بدوره يعني المزيد من الفرقة وعدم الاستقرار، فضلاً عما تم ذكره فإن الإرهاب السياسي يؤدي أيضاً إلى فقدان الشعب ثقته بالنظام الحاكم كنتيجة، ولعدم قدرته على المحافظة على وحدة تماسك المجتمع، وعندئذٍ يضعف الولاء للوطن لحساب الولاء للأسرة أو القبيلة أو حتى الأندية الرياضية، ناهيك عن أن الإرهاب السياسي يؤدي إلى خلق مناخ يتسم بالاحتقان بين كل قوى المجتمع (مقتدر، ٢٠١٧).

ب- من الناحية الاقتصادية:

أن الآثار الاقتصادية والتنموية لا تقل خطورة عن الآثار الأخرى للإرهاب في المجتمع، فالإرهاب يمس بصفة مباشرة استقرار الدولة وأمن مواطنيها مما يسبب عرقلة الاقتصاد الوطني، إضافة إلى ذلك فإن ضخ أموال زائدة للتصدي ومكافحة الإرهاب يؤثر على ميزانية الدولة، ضف إليه أن الدولة تصرف أموالاً زائدة لإعادة إعمار ما أسفرت عنه العمليات الإرهابية من خسائر، والدولة التي تتعرض لهجمات إرهابية تجد صعوبة في استقطاب الاستثمار الأجنبي نظراً لخوف المستثمرين الأجانب من ضخ أموالهم في هذه الدولة غير المستقرة الأوضاع، وتعتبر الدول المعتمدة على السياحة في زيادة دخلها القومي المتضرر الأكبر من الإرهاب، حيث أن الأمن هو المطلب الأول لأي سائح (خضور، مصدر سابق: ص ٦٩).

وإن عدم الاستقرار السياسي في حد ذاته كفيلاً بعدم الاستقرار الاقتصادي، وعندما تزداد وتيرة العنف تضعف قدرة الدولة على وضع برامج للتنمية أو حتى مجرد أحداث تغيير نوعي في البنى الاقتصادية، وتُهزَّب رؤوس الأموال إلى الخارج وتضعف حركة الاستثمارات المباشرة، وتقل كفاءة رؤوس الأموال المستثمرة، وتزيد الأزمات البنوية، وتوجه الحكومة جزءاً كبيراً من الموازنة إلى الأجهزة الأمنية على حساب التعليم والصحة والنقل وغيرها، وتتوقف عجلة التصنيع وتقل القدرة على التصدير فيما تزيد الواردات وتعرض الدولة إلى عجز مزمن في ميزان المدفوعات وتلجأ للاقتراض والاستدانة، وهنا تتكسر التبعية للخارج (منصور، ٢٠١٣). ويترك الإرهاب بشكل عام أثره كذلك في أنه يؤدي إلى التباطؤ في إنجاز الأعمال، وزيادة معدلات البطالة نتيجة هروب الاستثمارات، وتعطل المصانع عن العمل، وزيادة البطالة التي تمثل بدورها زاداً جديداً لعمليات العنف والإرهاب.

ج- من الناحية الاجتماعية:

كما أن للإرهاب أثر اجتماعي على الدولة، فازدهار أي دولة مرتبط بشكل وثيق باستقرارها الداخلي والخارجي من خلال تماسك مختلف الفصائل والمذاهب الموجودة في تلك الدولة، وذلك لأن الإرهاب يسعى إلى إحداث الفتن بين هذه الطوائف، وهذا بدوره يهدد أمن واستقرار الأفراد سواء على أرواحهم أو على ممتلكاتهم، ويعد العنصر البشري من أخطر

العناصر التي يهددها الإرهاب باعتبار أنه لا يعوض. فالأعمال الإرهابية تحدث آثاراً مؤلمة على الإنسان، حيث تنتهك حقوقه بأبشع الطرق من خلال حرمانه من حقوقه الأساسية، كالحق في الحياة والأمن والعيش في سلام لما تلحق من آلام ومعاناة وسفك لدماء الأبرياء، وتزايد الإرهاب وانتشار أعماله الإرهابية أدى إلى اغتصاب الكثير من حقوق الإنسان الأساسية التي ضمنتها الأديان والأعراف على مر الأزمنة، وكذلك ضمنتها المواثيق الدولية من خلال الشرعية الدولية لحقوق الإنسان (خضور، مصدر سابق: ص ٦٩).

ونخص بالذكر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨، والذي جاء لحماية حقوق الأفراد إذ تنص المادة ٣ منه على أنه: "لكل فرد الحق في الحياة والحرية والسلامة الشخصية"، أما المادة ٥/ فهي تحمي الإنسان من مختلف الاعتداءات البدنية والمعنوية وذلك بنصها: "لا يعرض أي إنسان للتعذيب أو للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الإحاطة بالكرامة"، كما لم يغفل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، عن حماية حرية الإنسان وهذا من خلال نص المادة ٩ منه: "لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفاً" (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨)

وتتمثل أبرز الآثار الاجتماعية للإرهاب السياسي بزعزعة الأمن والنظام العام، نتيجة ما يتركه العنف من حالات الفوضى والتفكك في المجتمع، ويؤدي الإرهاب السياسي أيضاً إلى الانقسام في لحمة وسدى المجتمع، نتيجة الفوضى والفتن التي قد تصل بعض الأحيان إلى حروب أهلية، مما يؤدي إلى نمو ثقافة التدمير والعنف عند بعض الفئات في المجتمع، إذ تنمو بعض الجماعات التي لا تجد سوى العنف كطريقاً للتغيير وذلك على حساب الحوار السلمي، وفضلاً عما تقدم ذكره فإن الفرد العنيف لا يعرف سوى السلوك الفردي المملوء بالحقد والعقد والشعور بالنقص والإحساس بالكره تجاه المجتمع الذي يرى فيه فقط الظلم والقهر، وكلها تشكل دوافع الإرهاب والعنف المضاد، والذي يؤدي لأن يكون الإرهاب السياسي على رأسها (مقتدر، مصدر سابق: ص ١٣).

إن هذا النوع من الإرهاب يمثل في مراحله العنيفة جميعها عنف الجلاذ في أحيان، والسياف في أحيان أخرى، فهذا الإرهاب السياسي الصادر من سلطة أنظمة الحكم الاستبدادية تجاه المجتمعات المقهورة بفساد وحماقات السياف، يتولد من خلالها فساد وحماقات من الضحية التي يقع عليها هذا العنف في أشكال تمرّد أو إرهاب تأخذ أشكالاً عديدة، منها العنف السياسي والديني المتولد من رحم المجتمع الذي يمثل الضحية، بجانب أنواع العنف الجنائي كالسرقة والقتل والنصب والاحتيال والجرائم غير الأخلاقية كالاغتصاب والدعارة وزنا المحارم وجرائم المخدرات، والتي تُسهم جميعها في هشاشة المجتمع وتحولّه إلى مجتمع فاقد الشرعية الدستورية والقانونية، لأن الإرهاب والعنف السياسي هو الذي كان في

البداية منتهكاً للشرعية، وكأن هناك حالةً تشابه حالة التمثّل الطوعي للعنف الاجتماعي في تشبيهه للعنف السياسي من ضغوطات سلطات الاستبداد والفساد التي تمارس كافة الجرائم في حق المجتمعات (رفعت والطيار، مصدر سابق: ص ٢٠٠٢).

❖ الاتجاهات النظرية المفسرة للإرهاب السياسي.

ولا بد لنا من خلال الحديث عن ظاهرة الإرهاب السياسي، من الإشارة إلى الاتجاهات والمدارس الرئيسية التي تتناول هذه الظاهرة من منظور سوسولوجي، والتي يمكن تحديدها بما يأتي:

١- الاتجاه السيكولوجي والنفسي.

إذ يرجع هذا الاتجاه إلى أن الإرهاب السياسي مرتبطٌ بالحالات الانفعالية الساخنة والملازمة للغضب والقلق، والمتمثلة في توقعات وإحباط الناس، مما يشير إلى أنها من العوامل والأسباب المهمة للإرهاب السياسي، وتشير هذه العوامل إلى الربط بين مفهوم الحرمان النسبي وبين ظاهرة الإرهاب السياسي، فالحرمان النسبي كما يتركز حول التفاوت المُدرَك بين توقعات الناس القيمة التي يعتقدون بأنهم يستحقونها على نحو مشروع، وبين قدراتهم القيمة التي يعتقدون بأنهم قادرين على تحصيلها أو الاحتفاظ بها، وهذا التفاوت يؤدي إلى فجوة بين التوقعات والواقع بين ما يُتَوَقَّع المرء أن يحصل عليه وبين ما يحصل عليه فعلاً الأمر الذي يؤدي بلا شك إلى حالة إحباط لدى أعداد كبيرة من الناس نتيجة لفشلها من تحقيق أهدافها وطموحاتها، فالعنف والإرهاب والتخويف والترجيع التي تنتج عن التناقض بين التوقعات والآمال من ناحية، وبين ما يحصلون عليه فعلياً من ناحية ثانية، فإذا شعر الناس بأن هناك فجوةً بين هذين المفهومين زادت احتمالات ظهور الإرهاب السياسي (رفعت والطيار، مصدر سابق: ص ١٢). ويمكن الإشارة كذلك إلى ما يسمى مفهوم الإحباط النفسي كعاملٍ أساسٍ لبروز الإرهاب السياسي، وذلك اعتماداً على نظرية (الإحباط- العدوان)، والتي تتضمن أن هناك متطلباتٍ وحاجاتٍ اجتماعيةً متعددةً تحتاج إلى إشباعٍ بمعنى الكلمة، فكُلّما كانت الحاجات الاجتماعية تفوق ما يتوفر لإشباعها كلما أدى ذلك إلى إحباطٍ نفسيٍّ والذي تصل حدته إلى ظهور الإرهاب والترجيع السياسي (الإمارة مصدر سابق: ص ١١).

٢- الباثولوجيا الاجتماعية.

ارتبط منظور الباثولوجيا الاجتماعية بالثورة الصناعية وما نجم عن حالة التحول الاجتماعي التي أصابت المجتمع الأوربي، ويعود فكرة الباثولوجيا الاجتماعية إلى رواد علم الاجتماع الأوائل وخاصة (هربرت سبنسر) و (أوكس كونت) ويقوم هذا المنظور على أساس فكرة المماثلة العضوية، وتظهر الباثولوجيا الاجتماعية من خلال انحلال وقصور الروابط

الاجتماعية، وهذا يعود الى ان الظروف البثولوجية في المجتمع ناجمة من عدم مقدرة الافراد على مواكبة تغير المثل والمنظمات الاجتماعية، اضافة الى فشل المجتمع في المحافظة على الالية الوظيفية والمرتبطة بتغير الظروف في العالم الذي يعيشون فيه .من هنا نستطيع القول بان هذا المنظور يحكم على الظروف الاجتماعية من مفهوم الصحة والمرض، ولاشك ان حالة البثولوجيا الاجتماعية تمثل انتهاكا للتوقعات الاخلاقية المجتمعية الناجمة عن المشكلات الاجتماعية كالفشل في دور التنشئة الاجتماعية وعن التعليم الخاطئ للقيم(العموش، مصدر سابق:ص٣١-٣٥). لذا يمكن القول بان الارهاب من هذا المنظور ناجمة عن مخالفة التوقعات الاجتماعية وهذا يعود الى فشل التنشئة الاجتماعية في تحقيق اهدافها، ومن اجل اعادة حالة الصحة المجتمعية فلا بد من تأسيس التربية الاخلاقية الصحيحة والتي بدورها ستلعب الدور الصحي للمجتمع.

٣- التفكك الاجتماعي.

يعود ظهور هذا المنظور الى ما بعد الحرب العالمية الاولى كاستجابة للتغيرات التي حصلت في المجتمع الامريكي المتصلة بالهجرة والتحضر وحركة التصنيع، وبعد(كولي) و(توماس) و(اوكرن) و(زنيكي) و(نبرج) و(رينجتن) من الرواد الاوائل لهذا المنظور (محمد، ٢٠١١: ص ٢٧٤)، ويرى هؤلاء رواد بان المشكلات التي تعاني منها المجتمعات المعاصرة كالإرهاب مثلا ترتبط بالتفكك الاجتماعي الناجم عن حالة التغير الاجتماعي، وارتبطت حالة التفكك الاجتماعي بالتحضر والتصنيع وهذا بدوره يؤدي الى ظهور الثقافات الفرعية للانحراف.

٤- النظرية الوظيفية.

انطلقت النظرية الوظيفية من مسلمات اجتماعية تتمحور حول دور الوظائف الاجتماعية في المحافظة على توازن والاستقرار والاندماج الاجتماعي، ويمكن القول ان الجذور الفكرية لهذه المدرسة تعود الى اراء المفكر (ابن خلدون) والذي اكد على اهمية العامل الاقتصادي في دعم النظام الاجتماعي والنسق السياسي في استقرار الملك، فضلا عن ذلك وضع(دوركايم) القواعد المنهجية والموضوعية للنظرية الوظيفية وذلك من خلال مساهماته المشهورة في "تقسيم العمل في المجامع" و"الانتحار" و" الاشكال الاولية للحياة الدينية" كما حدد(تالكوت بارسونز) في مؤلفه "بنية الفعل الاجتماعي" الملامح الاساسية للنظرية الوظيفية(العموش، ٢٠٠٦:ص٣٦-٣٧)، فعلى هذا الاساس تم تفسير النظرية الوظيفية كحالة ناجمة عن التغير الاجتماعي المفاجئ والذي يؤدي الى تفكك الاجتماعي وعدم مقدرة النسق على اشباع رغبات الافراد، ومن هنا فان الارهاب يظهر نتيجة خلل في النظام العام.

٥- النظرية الصراعية.

يرى هذا الاتجاه أن الإرهاب السياسي هو نتاجٌ للصراع الذي يحدث بين السلطة السياسية والجماعات المنظمة التي تنافس السلطة السياسية المحتكرة لوسائل الإكراه (القوة) في المجتمع، بمعنى أن ظهور الصراع السياسي في المجتمع يؤدي بالضرورة إلى ظهور مفهوم (السلطة متعددة السيادة)، ويُقصد بذلك توافر قوىٍ متنافسةٍ في المجتمع مما يؤدي إلى إضعاف دور الحكومة وبروز تكتلات القوى التي تخلق تحدياً للسلطة القائمة، والذي بدوره يؤدي إلى تفكك السلطة السياسية المحتكرة للقوالب، ويرى هذا الاتجاه أن طبيعة التنظيم الجماعي والتفاعل القائم بين الأنظمة السياسية والقوى المنافسة لها يحدد مدى الاختلاف الذي يؤدي بدوره إلى الإرهاب السياسي في المجتمع (المندلأوي، ٢٠٠٩).

فضلا عن ذلك فالإتجاه الصراعى الطبقي ينطلق هذا الإتجاه فى تفسير ظاهرة الإرهاب السياسى من أفكارٍ ماركسيةٍ، إذ يُركّز على أنماط الإنتاج وعلاقات الإنتاج والصراع بين الطبقات، وعند هذه الحالة تبدأ مرحلة العنف والإرهاب فى المجتمع (٢١). وتفسر نظرية الصراعية بانه نتاج لحالة التطور الامتكافىء فى الابنية الاجتماعية، وتعود جذور النظرية الى المفكر كارل ماركس والذى ارتكز فى تحليله للنظام الاجتماعى على مبداء حتمية الصراع الاجتماعى والطبقى، لان تاريخ المجتمعات الانسانية يمثل الصراع بين الطلقات الاجتماعية وذلك ضمن جدلية دياكتيكية وصيرورة تاريخية (Wallace and Wolf, 1992).

ومن هنا تستند الصراعية الى مجموعة من المتغيرات منها المصالح بين الافراد والقوة كمحور للعلاقات الاجتماعية والحتمية الثقافية والفكرية بين الطبقات المستغلة والتي تحاول فرض ارادتها وقيمها على باقى الطبقات الاجتماعية وذلك لتحقيق مصالحها واهتماماتها، وعليه تتطلق النظرية الصراعية فى تحليل المشكلات الاجتماعية مثل الارهاب من مبداء اللامساواة وعدم التكافؤ بين افراد المجتمع المعاصر وايضا الاستغلال الطبقي، وعلى سبيل المثال ارتفاع معدل الجريمة بالمجتمعات، وهذا بدوره يؤدي الى ظهور الارهاب(العموش، مصدر سابق: ص ٤٤).

كما يمكن الاشارة الى صراع القيم وينطلق رواد نظرية صراع القيم من ماركس وجورج زميل فى تحديد الصراع كشكل من اشكال التفاعل الاجتماعى ويعد (رجرى فوللر) و(رجرى ميرز) المؤسسين الاوائل لهذا المنظور فى تحليل المشكلات الاجتماعية كالإرهاب فى تحديد مسالة الصراع الاجتماعى الذى يمثل شكلا من اشكال الانحراف، وتعود اسباب المشكلات الاجتماعية مثل الارهاب الى صراع القيم او المصالح للجماعات المختلفة وبسبب اختلاف مصالحها وتضاربها يجدون أنفسهم فى مواجهة بعضهم لبعض (Fuller and Myers, 1989).

٦- نظرية الانحراف.

يمكن القول بان جذور التاريخية الانحرافية تعود الى فكرة الانومي - فقدان المعايير عند (دور كأييم)، ويرى ان حالة الانومي تعود الى تصدع او فقدان المعايير نتيجة حالة جبرية تقسيم العمل في المجتمع، وبضيف (دوركايم) انه نتيجة انتقال المجتمعات الالية الى مجتمعات عضوية - يفقد النظام الاجتماعي معايير اجتماعية وادوارا ووظائف اجتماعية وبالتالي ففقدانها يؤدي الى حالة من الاغتراب المجتمعي، وعالج مسالة الانحراف عالم الاجتماع الامريكي (روبرت ميرتون) وذلك من خلال مفهوم الامعيارية والتي تظهر نتيجة تراجع قوة المعايير الاجتماعية كضوابط خارجية للانحراف والتفكك الاجتماعي، ويرى (ميرتون) ان الانحراف يحدث نتيجة التفكك الاجتماعي وذلك نتيجة اختلاف وتضارب الاهداف والوسائل المقبولة اجتماعيا وخاصة المتصلة بأنماط التكيف مثل حالة الامتثالية والابداعية والانسحابية والشعائرية (Merton, 1968).

بالإضافة الى ذلك انطلق (هورد بكر) في تحليله للانحراف من نظريته المشهورة العنوتة والتي تركز على وصم جماعة اجتماعية كمنحرفين او خارجين عن النظم الاجتماعية المتعارف عليها، ويمكن القول ان النظرية الانحرافية في تفسير المشكلات الاجتماعية تستند على الاطر يمثثل اغلبية الناس الى المعايير الاجتماعية معظم الوقت، ولكن بعض الناس ينتهكون معايير رئيسية ومهمة، وهذا الانتهاك يعد من قبل غالبية المجتمع كمشكلة اجتماعية لكونها تخدش فيم الثقافة المجتمعية السائدة وتعارض التوقعات الاجتماعية الطبيعية، ويمكن تطبيقها على بروز الظاهرة الارهابية (Robertson, 1987).

٧- اتجاه عدم التوازن.

يركز هذا الاتجاه على حالة اختلال في النسق الاجتماعي والسياسي، الأمر الذي يحدث من قدرة النظام السياسي على الاستجابة للضغوط والمطالب التي تفرضها عليه بيئته الداخلية والخارجية، إذ أن حالة عدم توازن النسق تؤدي بالضرورة إلى فشل النظام في مواجهة التغيير وعدم قدرته في إعادة التوازن، الأمر الذي يؤدي إلى حدوث الإرهاب السياسي نتيجة لاختلال هذا التوازن، إذن طبقاً لهذا الاتجاه فإن عدم التناسق بين القيم والبيئة في المجتمع تكون نتيجته هي فشل النسق الاجتماعي، مما يؤدي إلى ظهور أزمات اجتماعية، وهنا يصبح النظام السياسي فاقداً للسلطة وغير قادرٍ على امتلاك القوة في إعادة التوازن الاجتماعي إلى وضعه الطبيعي، الأمر الذي يؤدي إلى ظهور مؤشرات العنف والإرهاب السياسي في المجتمع (المندلأوي، مصدر سابق: ص ١٥) و(الامارة، مصدر سابق).

❖ واقع الارهاب السياسي في العراق والعالم.

نتحدث عن واقع تجربة الارهاب السياسي على مستويين هما:

اولاً- الارهاب السياسي في العراق.

قبل التغيير في العراق، كنا لا نسمع بعمليات إرهابية في البلد تحصل أو تستهدف المواطنين العزل، لكن في ظل حكم الأحزاب وغيرها من الشخصيات المتمثلة في الحكومات المتعاقبة بعد الغزو الامريكي ، ظهرت لنا حالات كثيرة ومشابهة من الأعمال الإرهابية التي تستهدف المواطن العراقي، ويتم التبرير لها على أنها أعمال إرهابية، ونحن نعلم أنها أعمال إرهابية لكن من الذي يقوم بهذه الأعمال الإرهابية، هنا السؤال المهم الذي لا بد من معرفته من قبل القارئ على حكم البلد. لا نريد هنا أن نعرف الإرهاب كمصطلح أو نحدد مفهومه باعتباره ظاهره جلية للعالم ولها سياقاتها وسماتها، بقدر ما نركز على مضمون نتائجه وتداعيات فعالياته التي تتجاوز حدود أعمق ترتبط جوهرياً بالخلفيات والبواعث السياسية لوقائع وأحداث منظمة ذات أهداف معينة، تبعث رسائل سياسية وتأثيرات نفسية على الطرف المقصود(العزي، ٢٠١٠).

والارهاب السياسي هو أكثر الارهاب خطراً لكونه يعتمد على منظومة عمل استراتيجية عالية التكتيك تحقق أهداف ومصالح سياسية، ويندرج هذا النوع من الارهاب ضمن نمطين الاول ارهاب الحكومة والثاني ارهاب المعارضة لأننا لا نرى في الافق معارضة تؤمن بالعمل السياسي السلمي، وهذه الاخيرة أشدّاً من الاولى لأنها تعتمد الحرب المفتوحة بأي وسيلة وبأي ثمن يحقق لها أهدافها ومقاصدها، وعادةً ما يستخدم ويستهدف المواطن العراقي البسيط ومقدراته المادية والبنوية، وتعد تلك المجاميع الارهابية السياسية المواطن المادة الاساسية لإشعال الحرب، من أجل خلق حالة من الفوضى الامنية والسياسية يراد منها تسقيط الحكومة سياسياً وتشكيك بقدراتها لحفظ ارواح الناس والطعن في مهنية القوات الامنية ورمي اللوم على ضعف أداءها. من خلال أستهدافها للمؤسسات الحكومية ودور العبادة وأماكن التجمعات والاحياء السكنية، لتخلق حالة أرباك وفوضى أمنية عارمة تدخل البلاد بحالة من الذعر والخوف لتدمر مفاصل الحياة وتعطل المشاهد اليومية الامنة (المصدر نفسه: ص ٤).

وهذا السلوك عادة ما تتعرض له الدولة التي تعيش حالة التحولات التاريخية من الدكتاتورية الى الديمقراطية. وهذه الظاهرة تنشط وتتمو في المجتمعات التي تعاني من تخمة في الاحزاب السياسية وضعف القانون لان هذا الكم من الاحزاب يخلق حالة من الفوضى والتنافس المغاير للمفاهيم والسلوكيات السياسية السليمة. فهي تشرع الاساليب الارهابية تحت مسميات وذرائع عديدة. وإيجاد مخارج سلوكية لإضفاء نوع من المشروعية المقبولة على

أعمالها باعتبار تبرر غايتها وغاية مؤيديها بغية الوصول الى سدة الحكم لتنفيذ أجندتها السياسية. وعادة ما تستخدم تلك الاحزاب لغة التحريض في سجلاتها وحواراتها العلنية والسرية والتتويه باستخدام العنف كوسيلة لحسم النزاعات الحادة، وعادة ما تستخدم تلك الاطراف وسائل الاعلام منبر خطابي يؤجج الصراع والعنف داخل المجتمع (محمد، مصدر سابق: ص ٧).

وتبعا للمعطيات التي تتحرك في الشارع السياسي العراقي فهناك لون من تلك القوى السياسية يعتمد ثقافة الارهاب السياسي ويعزز لغة العنف داخل المجتمع، من خلال التنظير والدفع بالضد والتخندق بالاتجاه المغاير لحركة دوران العمل السياسي. فنتج تلك السلوكيات والتداعيات تتاسل لمجاميع ارهابية بأسماء ومسميات شتى عابرة من خارج الحدود تتزاج مع حواضنها في الداخل لتتذر بخطورة الوضع السياسي القادم، وتراهن على انهيار منظومة القيم المجتمعية وتفنتيت اللحمة الوطنية من خلال إفساد الحياة وتسميم مفاصلها بكل شيء وزرع البذور الطائفية والدينية. من خلال خلق المقاطعات والتقاطعات في مشهد الحراك اليومي، وإذكاء حالة الصراع السياسي بأدوات طائفية وجعل الساحة العراقية بيئة صراع دائمة بين الاطراف المتنازعة. تتحكم في خيوطها أجنات خارجية مختلفة مدمرة تشترك في صناعة الموت والقتل اليومي من خلال تجنيد فصائل سياسية تعنى بتجارة الموت والقتل لتصنع الارهاب السياسي كمبرر لحماية مدنها من رياح التغيير، وتلك الاعمال الارهابية تخضع الى استراتيجيات دموية منظمة تهدف الى استنزاف كامل لإرادة الشعب العراقي وثوابته الوطنية (المصدر نفسه: ص ٥).

وعندما نريد أن نستعرض الاعمال الارهابية التي جابت البلاد منذ سقوط النظام البائد، ابتداء من اغتيال السيد محمد باقر الحكيم، وضرب مقر الامم المتحدة، وتفجير المرقدتين في سامراء، وخطف الاساتذة والموظفين والأجانب من المؤسسات الحكومية المحصنة، الى انفجار جسر الائمة، و ضرب الوزارات السيادية كوزارة الخارجية والمالية والتخطيط، وضرب السيطرات، وأماكن ومآرب تجمع الشرطة والجيش، وضرب الفنادق المؤمنة والمحصنة بالجيش والاجهزة والموانع، وضرب المساجد والكنائس، ووصول الارهاب الى قبة البرلمان، والاعتقالات الجسدية للسياسيين والاكاديميين. تلك الاعمال الارهابية نفذت بدقة عالية جدا، وبمساعداً لوجستية واضحة للوصول الى الهدف، على الرغم من أن الحكومة العراقية بكل قنواتها ومؤسساتها الامنية تشيد وتؤكد بمهنية وولاء العاملين بتلك الاجهزة الامنية، ولكن مرور مركبات وعجلات الارهاب الى موقع الهدف المحصن وتجاوز كل المحددات والحوجز الكونكريتية والبشرية الى الهدف المقصود والمنشود، يثير في النفس هواجس الخوف المشروع من خفايا القوة الخفية التي تقود وتحرك تلك الايادي السوداء، وتأتي أغلب تلك الاعمال

الارهابية من حيث التوقيت تبعاً لتداعيات أحداث ومواقف سياسية تحدث بين الفرقاء بالعلن او بالخفاء.

هذه العمليات الارهابية المنظمة تخلق تساؤلات واستفهامات كبيرة للقارئ والمتابع للمشهد السياسي العراقي. وللأسف على الرغم من سلسلة البيانات التي تطلقها الحكومة بتشكيل لجان تحقيقية لم تظهر للعيان نتائجها ومجريات التحقيق لتظهر إدانة واضحة للمتهمين وأخذ القصاص من هؤلاء الا ما ندر. ولكن السؤال الذي يتبادل في ذهن المشاهد والمتابع " العراق الى أين؟ في هذا المسار الدموي والصراع الغير معقول بين الخصوم والفرقاء؟

ثانياً - الإرهاب السياسي على مستوى العالم.

ان الإرهاب السياسي يقصد به الأعمال التي تهدف للاحتلال أو التخريب أو التدمير أو الاعتداء على الأشخاص وزعزعة كيان الدول وبث الرعب والخوف لدى مواطني دولة ما وتأخذ ايضا أشكال القتل الجماعي مما يثير الاضطراب والقلق في المجتمع الدولي والأمر الأخير مما دعي منظمة الأمم المتحدة عام ١٩٧٢ إلى إضافة لفظ دولي (International) إلى مصطلح الإرهاب ليعمم والذي يصبح يستخدم للتعبير عن تلك العمليات الإرهابية والى إنشاء لجنة متخصصة لدراسة الأسباب والدوافع الكامنة وراء عمليات الإرهاب الدولي وتعد حادثة مارسيليا ١٩٣٤ الإشارة الأولى التي تبلورت فرع جريمة الإرهاب الدولي تشابه الإرهاب الدولي مع الإرهاب الداخلي أو الفردي من حيث المضمون كونها أعمال تؤدي إلى حاله من الرعب والهلع والخوف والتدمير لدى الأفراد أو فئة معينة أو شعب محدود، وفي الحرب العالمية الثانية أوصت لجنة الخبراء المتفرعة من لجنه جرائم الحرب المكونة في لندن ٢٠ تشرين الأول لسنة ١٩٤٣ اعتبارها من جرائم الحرب كما تضمنها مشروع تقنين الجرائم ضد السلام وامن البشرية (الفقرة السادسة المادة الثانية) ويعد القرار الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٨/١٢/١٩٧٢ القرار الأبرز الذي تناول موضوع قمع الإرهاب بشكل تفصيلي (يحيى، د.ت).

تشغل قضية الإرهاب اليوم العالم لما تخلفه من أثار على منظومة علائق المجتمع بأفراده ومؤسساته بحيث تعددت أشكاله و تنوعت دوافعه، فضلا عن ممارسات الدول التي تستخدمه أو تشجع عليه واختلاف مصالح الدول، و محاولة كل مجموعة فرض وجهة نظرها استنادا إلى خلفيات تاريخية أو سياسية، كما أن الدول لم تتفق فيما بينها على تحديد مفهوم واحد للإرهاب، فما يعتبر إرهابا عند البعض يعتبر دفاعا مشروعاً عن النفس عند البعض الآخر، وهكذا غابت المعطيات واختلفت المفاهيم وزاد العنف وزاد التمرد و الطغيان وليس هذا بل وشملت أثار الإرهاب إيجاد حالة من التوتر لمنظومة العلاقات الدولية وإثارة

النزاعات والتدخلات واحتلال الدول وقصف لبؤر الإرهاب وهذا الانشغال محصلاته وضحاياها لإنسان وانتهاك منظومة حقوقه المعترف بها بموجب الشرعة لدولية لحقوق الإنسان، وكذلك أخذت قضية الإرهاب وأثارها السلبية الأخرى المجال الأوسع من عمل المنظمات الدولية كالأمم المتحدة وعديد من لجانها المتخصصة الأخرى (بيرانونر علي وكمال عثمان، ١٩٨٧).

في عالم اليوم الذي تتغلب فيه مصالح الدول على أي معالجة حقيقية لمشكلات العالم هل يمكن ان نؤشر وجود اتفاق او اختلاف حول تحديد مفهوم الإرهاب وهل ان غياب هذا الاتفاق يعود في جزء منه إلى اختلاف نظرة كل مجتمع من المجتمعات لمفهوم الإرهاب والارهابيين وأسباب تلك الظاهرة إضافة إلى اثر المتغيرات الدولية السياسية والاقتصادية وتناظر الأيديولوجيات وطبيعة الولادة الناشئة من رحم تلك المتغيرات دورا في ذلك الاختلاف... فالاتفاق على قوالب من الألفاظ وإطلاق المصطلحات والتعريفات من الصعوبة بمكان توفيرها وهذا أدى إلى ان يكون مفهوم الإرهاب من المفاهيم الشائكة اليوم من الناحية القانونية والسياسية واللغوية والفقهية (خليل، ٢٠٠٢).

كما ان الإرهاب(استراتيجية عنف منظم لإعمال القتل والاعتقال وخطف الطائرات أو التهديد بها لأجل تحقيق أهداف سياسية، ونرى ان تمييز الفقه الدولي بين الإرهاب السياسي وغيره هو تبرير غير مقبول كون الإرهاب بكل الأحوال يمثل إيديولوجية أو استراتيجية لفئة من الناس وهنالك ربط بين ذلك ومصادره والأصول الأيديولوجية وانه يترك بصمات فتاكة ودرجات ومتفاوتة الا ان تأثيراتها مؤلمة في كل الأحوال للمجتمع ككل ولضحايا تلك العمليات الإحياء منهم ولذوي من انسحبت عليهم تلك العمليات بسلب حق الحياة والحقوق الأخرى وكل اعتداء على الأرواح والأموال والممتلكات العامة والخاصة بمخالفة القانون الدولي العام بمصادره المختلفة وانه استراتيجية عنف محرم دولياً تحفزها بواعث عقائدية برجوازية و تتوخى إحداث عنف مرعب داخل شريحة خاصة من مجتمع معين لتحقيق الوصول إلى السلطة بغض النظر عما إذا كان الارهابيين يعملون من اجل أنفسهم ونيابة عن الغير أم نيابة عن دولة من الدول)، وذا كان لا بد من التمييز بين ثانيا الارهاب انما يجب ان يغاير بعيدا اتجاهات تعريف المقاومة المسلحة المشروعة التي سارت عليها المنظمات الاقليمية وبعض المنظمات الدولية والتي يحاول البعض الخلط بين تلك المفاهيم (يوسف، ٢٠٠١).

وبما ان الارهاب يمثل كل الاعمال الاجرامية التي تخرج عن الاطار القانوني والشرعي والتي تهدف الى انتهاك حقوق الانسان وإحداث تدمير في البيئة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية للأفراد والمجتمع لتحقيق اهداف غير قانونية والتي تخرج عن الطابع الاجرامي

المعالج سابقا بموجب القوانين الوطنية والدولية ومن وسائلها اتخاذ العنف والوسائل غير المشروعة كالفتن الطائفية والقومية سبلا لتحقيق اهداف اجرامية وبلوغ السيطرة السياسية والاجتماعية على المجتمع او اجزاء منه وهو استخدام غير مشروع للعنف أو تهديد باستخدامه ببواعث غير مشروعة، يهدف أساساً إلى بث الرعب بين الناس، ويعرض حقوق الانسان للخطر، سواء أقامت به دولة أم مجموعة دول او افراد منفردين او مجتمعين، وذلك لتحقيق مصالح غير مشروعة ودون النظر الى النتائج المدمرة التي قد تصيب كيان الدولة والافراد سواء، وقد تناولت عصابة الأمم ١٩٣٧ إرهاب الأفراد في المادة ٣٢/١. هو الإرهاب القائم من قبل جماعات بدوافع عقائدية وسياسية واجتماعية وهذه الظاهرة انتشرت بصورة أوضح في سبعينات القرن الماضي وبعد نجاح هذه المجموعات في تحقيق أهدافها الإرهابية في معظم دول العالم اكتسبت عندها صفتها الدولية(وزادانوف،١٩٩٤).

ففي نهاية القرن العشرين وبداية الالفية الثالثة حيث وقعت أكثر مئات حوادث والحروب العنيفة إذا صح التعبير من حوادث إرهابية دولية من قبل الجماعات نتج عنها الاف الاصابات في العالم، وأدى هذا الى تنوع الجماعات الإرهابية تلك في أشكالها وأهدافها شمل الجماعات السياسية وأشهرها الجماعات اليهودية والإسلامية واليسارية واليمينية وتأخذ أسلوب العنف السياسي للوصول لأهدافها.

❖ استراتيجية مكافحة الارهاب السياسي وطرق معالجته.

يقصد بـ "مكافحة الارهاب" او "مجابهة الارهاب" هي الاساليب والاستراتيجيات العسكرية التي تنفذها الحكومة والجيش وقوات انفاذ القانون وادارات الشرطة وشركات الامن الخاصة واجهزة الاستخبارات والاستطلاع لمناهضة الارهاب واقتلعه من جذوره وتشمل الاستراتيجيات ايضا منع وايقاف جميع المحاولات لتمويل الارهاب بالأسلحة والعتاد او اية وسائل اخرى من التمويل (ويكيبيديا، الموسوعة الحرة، الانترنت).

وإن استراتيجية مكافحة الإرهاب تتضمن عدداً من المنطلقات والأهداف والمقومات والآليات التي تحدد الأسس التي تقوم عليها سياسة مكافحة الإرهاب والسبل الكفيلة بتحقيق أقصى قدرٍ من التعاون على الصعيد العربي والدولي، لتطويق هذه الظاهرة والحد من الأخطار التي تشكّلها على الدول المختلفة، ولعل أول طرائق مكافحة الإرهاب السياسي تتمثل بالنظر إلى الأعمال الإرهابية على أنها أعمال عنفٍ منظمٍ يسبب رعباً وفزعاً، على أن يكون واضحاً أنه بعيدٌ كلُّ البعد عن الكفاح المسلح والذي هو حقٌّ للشعوب الخاضعة للاحتلال الأجنبي من أجل تحرير أراضيها المحتلة والحصول على حقها في تقرير مصيرها واستقلالها وفقاً لميثاق وقرارات الأمم المتحدة(محمد، مصدر سابق:ص١٢) و(تيلور،٢٠٠١).

وفيما يتعلق بالسياسة الوطنية لكل دولة فمن الضروري اتخاذ عدّة إجراءاتٍ وتدابيرٍ للوقاية من الإرهاب، يبرز في مقدمتها زيادة دعم الدولة للأسرة بما يكفل التربية السليمة للناشئين والشباب، وتكثيف استخدام وسائل الإعلام المختلفة لتنمية الوعي الوطني والقومي، وأن الدول ملتزمةً باتخاذ تدابيرٍ فعّالةٍ وحازمةٍ لمكافحة الإرهاب بمختلف صورته وأشكاله، وذلك من خلال الحيلولة دون اتخاذ أراضيهام مسرحاً لتخطيط وتنظيم أو تنفيذ الأعمال الإرهابية، كما أنه من الضروري تشديد إجراءات المراقبة لمنع تسلل عناصر الإرهاب والتخريب أو تهريب الذخيرة والمتفجرات، وتطالب الدول بضرورة تحديث قوانينها وتشريعاتها الجنائية لتشديد العقوبات على مرتكبي الأعمال الإرهابية، وتجميد ومصادرة كافة الأموال الموجهة إلى هذه الأعمال (المصدر نفسه: ص ٨).

كما أنه من الضرورة الاهتمام بموضوع تحديث وتطوير أجهزة الأمن من خلال دعمها بالمؤهلين، وتوفير ما تحتاجه من معداتٍ وتقنياتٍ حديثةٍ، وكذلك وضع خططٍ وقائيةٍ لمنع أيّ عملٍ إرهابيٍّ، والتركيز على البحث العلمي الذي يتناول دراسة وتحليل ما يقع من أعمالٍ إرهابيةٍ ومتابعة التطور المحلي والعالمي للظاهرة، كما أكّدت الاستراتيجية على أهمية تبادل الخبرات والخبراء والتقنيات الحديثة والمعلومات في مجال التعامل الأمني مع الجماعات الإرهابية ومواجهتها، ولهذا كله يجب على الدول كافة ان تقوم بدراسة جوهرية للأسباب المؤدية للإرهاب سواء كان هذا الارهاب داخليا ام دوليا ومعرفة هذه الاسباب يمكن التوصل الى الحلول الكفيلة للقضاء على الارهاب بكافة انواعه واشكاله او الحد من انتشاره (البصيصي، ٢٠٠٦: ص ١٢٩).

ولم يعد الإرهاب يمثل ظاهرة تستهدف دولة معينة دون غيرها، أو مجموعة عرقية أو اثنية أو سياسية بعينها، بل تبين أن الإرهاب مشكلة ذات حساسية هدفها النظام الدولي بأكمله، لذلك لا يمكن فهم هذه الظاهرة أو التعامل معها استناداً إلى إفرازات العوامل الداخلية (المحلية) في الأساس، وإنما انعكاس لوضع دولي يرتبط بأطراف، وشبكات، ومصالح مختلفة تمثل تهديداً قائماً أو محتملاً لمعظم دول العالم، وبأنها ليست بمأمن منها كما كانت تظن أو تأمل، وبذلك أصبح المجتمع الدولي واعياً تماماً ومدركاً لخطورة وسرعة انتشار الظاهرة الإرهابية. لذلك بذلت العديد من الجهود الدولية في محاولة الحد من انتشار ظاهرة الإرهاب ومحاصرتها حصاراً محكماً بما يؤدي إلى القضاء عليها فيما بعد (خضور، مصدر سابق، ٧٠).

ورغم كافة الجهود الدولية المبذولة في هذا المجال لإيجاد الحلول القانونية الساعية لتوفير قدر من الاتساق بين النظم القانونية المختلفة، وتقليل فجوة التعارض والتفاوت بينها، وابتكار صيغ إجرائية لمواجهة الصعوبات الناشئة عن التطبيق، فإن هذه الجهود الدولية

والتي تمثلت في الاتفاقيات الدولية والإقليمية، ونماذج الاتفاقيات الصادرة عن المؤتمرات التخصصية التي تقام لمنع الجريمة من قبل الأمم المتحدة، لم تسفر عن تطبيق مجال أعمال السلطات التقديرية للدول، وهي تلك الأعمال التي تحرص الدول على الإبقاء عليها في مثل تلك الاتفاقيات، إلى جانب خلو أغلب الاتفاقيات من وسائل مواجهة أو مراجعة الدول الراضية أو المتعاسة، وغياب الآليات المركزية التي تمنح القرارات مقتضيات التنفيذ، إذ يصطدم ذلك بطبيعة الحال بالمبادئ المستقرة قانوناً بشأن سيادة الدول على أراضيها، والاعتبارات السياسية التي ما زالت تحول دون وصول القانون الدولي بعد لأحكام واضحة حول نظام مسؤولية الدولة في هذا السياق (السيد، مصدر سابق: ص ٥٠) و (بيلار، ٢٠٠١).

وهناك مبررات قوية للتعاون الدولي الأمني من أجل التصدي للمنظمات الإرهابية، وذلك بسبب ازدياد قوة هذه المنظمات وتنوعها، بحيث أصبحت تدير أنشطتها الاجرامية في مناطق مختلفة من العالم، فسيكون من الصعب جداً على أية دولة بمفردها، ومهما كانت الوسائل والموارد المتوفرة لديها، أن تتصدى بشكل كاف للإرهاب دون أن تعتمد على شكل من أشكال التعاون الدولي (malcon,1989: p.26). ويمثل التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب أحد صنوف التعاون بين الدول في علاقاتها الخارجية، ويمكن أن تكون هذه المساعدة على مستويات قضائية أو تشريعية أو شرطية، وقد تكون موضوعية أو إجرائية، وقد تقتصر على جهود دولتين فقط أو تمتد إقليمياً أو عالمياً (السيد، مصدر سابق: ص ٥٠).

لذا قامت الدول ومنذ عام (١٩١٩) بتكليف لجنة من فقهاء القانون لدراسة المشكلات المتعلقة بمسؤولية مجرمي الحرب، إذ أدرجت هذه اللجنة الإرهاب المنظم في المرتبة الثانية في قائمة جرائم الحرب التي ضمت (٣٢) جريمة، وأوصت اللجنة بالإسراع في تجريمها لا سيما في الحالات التي تزداد فيها حوادث القتل والذبح، وعقد في عام (١٩٢٦) في العاصمة البلجيكية (بروكسل) أول مؤتمر قانوني حول الإرهاب تحت شعار "اعتماد إجراءات تشريعية مشتركة"، تلاه مؤتمر توحيد القانون الجنائي في (وارسو) عام (١٩٢٧)، الذي لم يشر لمصطلح الإرهاب لعدم شيوع استعماله آنذاك، لكن أغلب أعماله تضمنت دراسة الأفعال المرتكبة في الخارج والتي تتطوي على استعمال غير محدد للعنف واستعمال وسائل من شأنها إحداث خطر عام (Glaser,1970;p24).

اهتمت الدول بالإرهاب الدولي وسارعت إلى إبرام العديد من الاتفاقيات الدولية لمنع ومعاينة الأعمال الإرهابية الموجهة ضد الدولة، وأهم هذه الاتفاقيات: ١- اتفاقية جنيف لمنع ومعاينة الأعمال الإرهابية ١٩٧٣. ٢- الاتفاقية الدولية لقمع الإرهاب ١٩٧٧ (حسن، ١٩٩٧: ص ٣). وعليه فقد بات التعاون الدولي في مواجهة الإرهاب يعكس السياسة العامة التي تتفق مع الظروف والمتغيرات الجغرافية والاجتماعية والاقتصادية للدول، وصولاً إلى التكامل

الدولي الأمني الهادف إلى مكافحة الجريمة في شتى أشكالها وكافة مجالاتها، للحفاظ على الأمن الدولي.

ثالثاً: خلاصة البحث.

ينبغي ان ينظر الى جريمة الارهاب السياسي على انها ظاهرة لها اسبابها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية الامر الذي يتطلب معالجة هذه الاسباب معالجة موضوعية جذرية لا معالجة سطحية من خلال احداث تغيير ملموس في حياة الناس او المواطن العادي في البلد واشاعة روح المواطنة الصحيحة. وعليه فقد توصل البحث في ضوء محاوره وما تم من تحليله من مواضيع له علاقة بالإرهاب السياسي الى عدة استنتاجات منها:

١. ان التقدم الحضاري لم يتوصل بعد، حتى يومنا هذا الى تحرير الانسان من دائرة السياسة، واغلب الظن انه لم يستطيع الى ذلك سبيلا مادام هناك عنف وصراعات سياسية في العالم.
٢. عالم اليوم يشكل العنف السياسي جزءا لا يتجزأ من الاستراتيجية السياسية التي تتبعها وتمارسها جميع السلطات والحكومات في الداخل والخارج.
٣. الظاهرة السياسية في كليتها هدفا يلزمها فلا يمكن فهم وتصور هذه الغائية في ذاتها، بل من حيث ارتباطها بالقصد الذي يحركها بطبيعته.
٤. لقد حملت كلمة ارهاب معاني مختلفة ومدلولات متضادة بعض الاحيان، التي تنشأ فيها وساعدت ذلك على تبلورها وتطورها.
٥. الارهاب السياسي اجمالا عديدة وذلك بالنظر الى الفاعل الذي يلجأ ليها الى الوضعيات السياسية المتغيرة والى مقتضيات الفعل العينية.
٦. يعد الارهاب السياسي ظاهرة اجتماعية سياسية لان الارهاب يضم عناصر نوعية ومميزات خاصة مرتبطة بطبيعته ومن شأنها ان تميزه عن بقية الظواهر العنيفة.
٧. ان الارهاب السياسي يحافظ على وحدته وعملياته الظاهرية من خلال الاشكال المختلفة التي يرتديها وبالرغم من تغيرات العديدة التي تطرأ على هيئته.
٨. ان ظاهرة الارهاب السياسي تلج اليوم أكثر من ذي قبل على المفكرين وعلماء الاجتماع والسياسة لاهتمام بها بقصد ايجاد الحلول الجذرية للمعذبين في الارض.
٩. العالم يعيش اليوم تحت رحمة وتوطئة الارهاب بجميع وجوهه ولم يعد لشعوب العالم ودوله خيار في الخروج من هذه الالة الجهنمية.
١٠. ان تحديد ملامح ظاهرة الارهاب السياسي هي نفسها على مستوى الدولة او الافراد والجماعات والمنظمات التي من شأنها ان تجعله يقترب الى حد كبير وفي بعض الظروف من بعض الظواهر المتشابهة من العنف السياسي.

وعلى ضوء نتائج البحث تم تقديم بعض المقترحات والتوصيات لمعالجة الموضوع وعلى النحو التالي:

١. اقامة مؤتمرات دولية وعالمية عن الارهاب السياسي لتوضيح اثاره الخطيرة على الامن والسلم الدولي من اجل التوصل الى اليات واساليب مقبولة لمعالجته والحد من انتشاره في العالم.
٢. قيام الامم المتحدة والمؤسسات الدولية بواجباتها بشكل جدي اتجاه قضايا الارهاب وتجييف منابعتها ومواجهتها بشكل واقعي بعيدا عن نظرية المؤامرة والخداع والكيل بمكيالين في القضايا الساخنة في العالم وعدم التستر على من يرتكب الجرائم باسم دفاع عن حقوق الانسان ونشر الديمقراطية وفضح كل الجرائم مهما كانت الجهة الفاعلة.
٣. الاستفادة من تجارب دول العالم التي تحمل في طياتها مكونات سبل التعايش السلمي والتركيز على مراجعة شاملة وجدية للعلاقات السياسية وتصحيح كل المسارات المتكئة على اساس المصالحة والمصارحة بين الدول.
٤. وضع استراتيجية على المستوى عالمي لمكافحة ظاهرة الارهاب بشكل عام والارهاب السياسي بشكل خاص لغرض تقليل من تدفق هذه الظاهرة وتحديد اسبابها من اجل الوصول الى حل لمكافحة الارهاب والتقليل من خسائرها في الدول.
٥. وضع التشريعات واضحة وحازمة المعالم في الغايات والاهداف الخاصة بظاهرة الارهاب السياسي وتحديد مساراتها ودلالاتها بشكل دقيق في القانون الدولي وفي التشريعات والدساتير المحلية للدول وتجاوز مسالة الخلط بين المقاومة الوطنية للتحرر من الاستبداد والظلم وبين الاعمال الاجرامية الإرهابية.
٦. فسح المجال امام وسائل الاعلام المختلفة للقيام بدورها الانساني في نشر الخطاب الفكري والسياسي المعتدل وفضح العمليات الارهابية بكافة انواعها من اجل حد من هذه الظاهرة والقضاء عليها.

❖ المراجع.

١. اتفاقية جنيف لمنع ومعاقبة الاعمال الارهابية ١٩٣٧.
٢. اسماعيل، محمد عبد العزيز (١٩٩٤)، الارهاب والارهابيين، مطبعة الحسني الحديثة، الاحساء.
٣. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨.
٤. الإمارة، أسعد (٢٠٠٤)، نظرية اللاعنف عند الإمام الشيرازي "دراسة مقارنة"، مركز الإمام الشيرازي للدراسات والبحوث، دار العلوم للتحقيق والطباعة، بيروت.
٥. ايجلتون، تيري (٢٠٠٧)، الارهاب المقدس، ترجمة اسامة أسبر، ط١، بدايات للطباعة والنشر، دمشق.
٦. البصيصي، صلاح جبير (٢٠٠٦)، محاولة التعريف بالإرهاب وبيان وسائل مكافحته دراسة قانونية، كلية القانون، مجلة جامعة كربلاء العلمية، المجلد الرابع، العدد الثاني، حزيران ٢٠٠٦

٧. بيلار، بول ار (٢٠٠١)، ادوات مكافحة الارهاب- الارهاب- تقييم الاخطار- والاجراءات المضادة والسياسية.
٨. تشومسكي، نعوم (١٩٨٧)، الارهاب سلاح الاقوياء، بتاريخ ٩/٢/٢٠١٣، متاح على موقع www.mondiploar.com
٩. التل، احمد يوسف (١٩٩٨)، الارهاب في العالمين العربي والغربي، ط١، دار المكتبة الوطنية، عمان.
١٠. تيلور، فرانسيس اكس (٢٠٠١)، ادوات صياغة مكافحة الارهاب- - والاجراءات المضادة والسياسية.
١١. الجامعة الأمريكية بالقاهرة، الإرهاب والتطرف هل هما وجهان لعملة واحدة، صفحة (١٠٠) سنة، القاهرة، ٩/ ٥/ ٢٠١٦.
١٢. جاوردي، روجيه (١٩٩٩)، الأساطير المؤسسة للسياسة الإسرائيلية، ترجمة: محمد هشام، ط٣، دار الشروق، القاهرة.
١٣. الجحني، علي بن فائز (٢٠٠١)، الارهاب: الفهم المفروض للإرهاب المرفوض، الرياض، اكااديمية نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض.
١٤. الجحني، علي بن فايز، خطاب العنف الإرهابي: قنواته وآثاره، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، ٢٠٠٨، منقولة عن موقع أوراق، ٧/ ٥/ ٢٠١٥.
١٥. الجهماني، ثامر ابراهيم (٢٠١٤)، مفهوم الارهاب في القانون الدولي كامل، الحوار المتمدن / ٤٤٧٢، بتاريخ ٢٧/٤/٢٠١٤، متاح على موقع www.ahewar.org
١٦. حريز، عبد الناصر (١٩٩٦)، الارهاب السياسي- دراسة تحليلية، مكتبة مدبولي.
١٧. حريز، عبد الناصر (د.ت)، النظام السياسي الارهابي الاسرائيلي- دراسة مقارنة، الموسوعة السياسية العالمية، دار الجيل مكتبة مدبولي، بيروت.
١٨. حسن، عمر (١٩٩٧)، افاق التعاون الامني الدولي- روافد لانطلاق الاداء الامني، مجلة مركز بحوث الشرطة، اكااديمية الشرطة، القاهرة.
١٩. حلمي، احمد نبيل (١٩٨٨)، الارهاب الدولي وفقاً للسياسة الجنائية الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة.
٢٠. الحيدري، ابراهيم (٢٠١٥)، سوسيولوجيا العنف والارهاب، ط١، دار الساقى.
٢١. خضور، بسام محمد (٢٠١٩)، مخاطر الارهاب الدولي وضرورة التعاون الدولي لمكافحته، بحث منشور في مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية، العدد/٢٥، بيروت.
٢٢. خلف، مي (٢٠١٥)، نسبٌ صادمةٌ "حجم العمليات التفجيرية بالعالم بين ٢٠١٣ و ٢٠١٤"، الخليج أون لاين، نبض الخليج العربي، العراق، ٥/ ١/ ٢٠١٥.
٢٣. خليل، إمام حسانين (٢٠٠٢)، الإرهاب وحروب التحرير، ط١، دار مصر المحروسة، القاهرة.
٢٤. دبارة، مصطفى مصباح (١٩٩٠)، الارهاب: مفهومه واهم جرائمه في القانون الدولي الجنائي، منشورات جامعة قارونس.
٢٥. رفعت، أحمد محمد والطيار، صالح بكر (٢٠٠٢)، الإرهاب الدولي، الطبعة الثانية، مركز الدراسات العربي- الأوربي، باريس.
٢٦. الزالمى، ماجد احمد (٢٠١٣)، الارهاب السياسي، موقع كتابات، ٣١ تشرين الاول ٢٠١٣ . <https://kitabab.com>

٢٧. سليمان، عبد الله سليمان (١٩٩٢)، المقدمات الأساسية في القانون الدولي الجنائي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
٢٨. السيد، خالد (٢٠١٤)، الإرهاب الدولي والجهود المبذولة لمكافحته، مركز الاعلام الامني، البحرين
٢٩. شكري، محمد عزيز واليازي، امل (٢٠٠٢)، الإرهاب الدولي والنظام العالمي الراهن، حوارات القرن الجديد، دار الفكر، سوريا.
٣٠. شكري، محمد عزيز (٢٠١١)، الإرهاب الدولي، دار العلم للهداية، محور سياسة دولية، بيروت، لبنان، ٢٢ / ٥ / ٢٠١١.
٣١. شمالي، نصر واخرون (١٩٩١)، النظام المرابي العالمي، ط١، دار المستقبل، دمشق.
٣٢. صيام، عبد الحميد (٢٠١٥)، مانيفستو حول جدلية العلاقة بين العنصرية والإرهاب "دعوة للحوار"، موقع القدس العربي، فلسطين، ١٥ / ١ / ٢٠١٥.
٣٣. عبد الحليم، أميرة (٢٠٠٩)، الإرهاب كظاهرة ومفهوم، الأهرام الرقمي، مؤسسة الأهرام، القاهرة، الجمهورية العربية المصرية.
٣٤. عبيدات، خالد (٢٠٠٧)، الإرهاب يسيطر على العالم، مركز عمان للنشر، حقوق الإنسان، الأردن.
٣٥. العربي، الشيخ محمد (٢٠١٥)، الإرهاب انواعه اسبابه طرق معالجته، مركز الروابط للبحوث والدراسات، العدد/٤٤٩٤.
٣٦. العزّام، عبد الله (٢٠١٥)، الإرهاب السياسي وصراع الدول، موقع خبري، بتاريخ ١٥/١١/٢٠١٥، متاح على موقع www.khaberni.com
٣٧. العزي، ناجي (٢٠١٠)، الإرهاب السياسي، مؤسسة النور للثقافة والاعلام.
٣٨. العكرة، ادونيس (١٩٨٣)، الإرهاب السياسي - بحث في اصول الظاهرة وابعادها الانسانية، سلسلة السياسة والمجتمع، ط١، دار الطلعة للطباعة والنشر، بيروت.
٣٩. علي، بيرانور وعثمان، كمال (١٩٨٧)، الوجيز في علم الاجرام - القاهرة.
٤٠. العموش، د. احمد فلاح (٢٠٠٦)، مستقبل الإرهاب في هذا القرن، مركز الدراسات والبحوث، الرياض.
٤١. عوض، محمد محي الدين (١٩٩٩)، تعريف الإرهاب: تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي، الندوة العلمية الخمسون، ٧-٩ ديسمبر ١٩٩٨، الرياض.
٤٢. فرحالي، سليم (١٩٨٩)، مفهوم الإرهاب في القانون الدولي، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر.
٤٣. القيلاني، ابراهيم (١٩٩٧)، قاموس الهدى، عين مليلة، دار الهدى، الجزائر.
٤٤. كادرواني، سيرج (١٩٩٠)، ارهاب الدولة- النموذج الفرنسي، الدار العالمية للطباعة والنشر، بيروت
٤٥. ليديّة، شرشور (٢٠١٧)، التعاون العربي في مكافحة جريمة الارهاب، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة، الجزائر.
٤٦. محب الدين، محمد مؤنس (١٩٨٣)، الإرهاب في القانون الجنائي، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر.
٤٧. محمد، حمدان رمضان (٢٠٢٠)، الإرهاب السياسي، محاضرات أقيمت على طلبه دكتوراه، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة الموصل.
٤٨. محمد، د. حمدان رمضان (٢٠١١)، الإرهاب الدولي وتداعياته على الامن والسلم العالمي، مجلة ابحاث كلية التربية الأساسية، المجلد / ١١، العدد/ ١، جامعة الموصل، العراق.

٤٩. محمد، رسمية (٢٠١٠)، الإرهاب السياسي والإرهاب الديني، مجلة الحوار المتمدن، العدد ٣٠٣٣، صفحة الحوار المتمدن، محور العلمانية، الدين السياسي ونقد الفكر الديني، العراق، ١٣ / ٦ / ٢٠١٠.
٥٠. محمد، هيفاء أحمد (٢٠٠٩)، ظاهرة العنف السياسي في الوطن العربي، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى كلية العلوم السياسية/ جامعة بغداد، العراق، ١٢ / ٣ / ٢٠٠٩.
٥١. المصري، شفيق (٢٠٠٨)، الإرهاب الدولي في محاولات تعريفه، مجلة الجيش، العدد ٦٦، موقع الدفاع الوطني اللبناني، لبنان، ١٢ / ١٠ / ٢٠٠٨.
٥٢. مقتدر، رشيد، الإرهاب السياسي "مقاربة مفاهيمية ونظرية"، موقع مغرس، محور السياسة والدين، المغرب، ١٢ / ١ / ٢٠١٧، على موقع/ <https://www.aljabriaabed.net>
٥٣. مكطوف، كرار على (٢٠١٨)، الإرهاب الدولي وصناعة ثقافة الخوف- المجتمع العربي أنموذجاً، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والاقتصادية والسياسية، محور الدراسات البحثية، العراق، ١٠ / ١٢ / ٢٠١٨.
٥٤. المنذلاوي، محمد محمود (٢٠٠٩)، الإرهاب عبر التاريخ، دار ومكتبة الهزال، موقع سياستنا، محور قضايا مهمة، بيروت.
٥٥. منصور، تريبز (٢٠١٣)، من الإرهاب السياسي إلى الإرهاب الاقتصادي، منشورات مجلة الجيش، العدد ٣٤٠، لبنان، ٢٢ / ١٠ / ٢٠١٣.
٥٦. ميرغني، عثمان (٢٠١٢)، الإسلام في قفص الاتهام، صحيفة الشرق الأوسط، العدد ١٢٣٣٥، السودان، ٥ / ١٠ / ٢٠١٢.
٥٧. نصّار، جمال (٢٠١٠)، نظرات في الفكر والسياسة، ط١، المركز الحضاري للدراسات المستقبلية، القاهرة.
٥٨. الهياجم، عبد العزيز (٢٠٠٨)، الارهاب السياسي، بتاريخ ١٠/٩/٢٠٠٨، متاح على موقع/ [www. Almotamar.net](http://www.Almotamar.net)
٥٩. و. ف. بودون ويكو، بور (١٩٨٦)، المعجم النقدي لعلم الاجتماع، ترجمة سليم حداد، ط١، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع.
٦٠. وزادانوف، بليشينكو (١٩٩٤) الإرهاب والقانون الدولي، ترجمة المبروك محمد الصويغي، ط١، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، طرابلس.
٦١. ويكيبيديا الموسوعة الحرة، <https://ar.wikipedia.org>.
٦٢. يحيى، حبيب الله (د.ت) اتفاقية الارهاب والعولمة، دار الشؤون الثقافية العام، بغداد.
٦٣. يوسف، باسيل (٢٠٠١) تطور معالجة الأمم المتحدة لمسألة الإرهاب الدولي بين الجوانب القانونية والاعتبارات السياسية ١٩٧٢-٢٠٠١.

References:

1. Abdel Halim, Amira (2009), Terrorism as a phenomenon and a concept, Al-Ahram Digital, Al-Ahram Foundation, Cairo, Egyptian Arab Republic.
2. Al-Akrah, Adonis (1983), Political Terrorism - A Study of the Origins of the Phenomenon and its Human Dimensions, Politics and Society Series, Edition 1, Dar Al Tala'a for Printing and Publishing, Beirut.
3. Al-Amoush, Dr. Ahmed Falah (2006), The Future of Terrorism in this Century, Center for Studies and Research, Riyadh.

4. Al-Arabi, Sheikh Muhammad (2015), Terrorism, its types, its causes, methods of treating it, Rawabet Center for Research and Studies, Issue / 4494.
5. Al-Azzam, Abdullah (2015), Political Terrorism and the Conflict of States, a news website, dated 11/15/2015, available at www.khaberni.com.
6. Al-Busaisi, Salah Jubeir (2006), The Attempt to Define Terrorism and Explain the Ways to Combat It, Legal Study, College of Law, Karbala University Academic Journal, Volume IV, Number Two, June 2006
7. Al-Gailani, Ibrahim (1997), Dictionary of Al-Hoda, Ain Melilla, Dar Al-Hoda, Algeria.
8. Al-Haidari, Ibrahim (2015), Sociology of Violence and Terrorism, Edition 1, Dar Al-Saqi.
9. Al-Hayajim, Abdulaziz (2008), Political Terrorism, dated 9/10/2008, available at [www. Almotamar.net](http://www.Almotamar.net)
10. Ali, Piranor and Othman, Kamal (1987), Al Wajeez in Criminology - Cairo.
11. Al-Izzi, Naji (2010), Political Terrorism, Al-Noor Foundation for Culture and Media.
12. Al-Juhani, Ali Bin Faiz (2001), Terrorism: The Imposed Understanding of Denied Terrorism, Riyadh, Nayef Arab Academy for Security Sciences, Riyadh.
13. Al-Juhani, Ali bin Fayez, Terrorist Violence Discourse: Its Channels and Effects, Naif Arab University for Security Sciences, Riyadh, Saudi Arabia, 2008, cited from Awraq, 5/7/2015.
14. Al-Juhmani, Thamer Ibrahim (2014), The concept of terrorism in international law is complete, Dialogue Civilized / 4472, dated 4/27/2014, available at www.ahewar.org.
15. Al-Mandalawi, Muhammad Mahmoud (2009), Terrorism Throughout History, Al-Hazal House and Library, Our Policy Website, Important Issues Center, Beirut.
16. Al-Masry, Shafiq (2008), International Terrorism in Attempts to Define It, Al-Jaish Magazine, No. 66, Lebanese National Defense Website, Lebanon, 10/12/2008
17. Al-Sayed, Khaled (2014), International Terrorism and Efforts to Combat It, Security Media Center, Bahrain
18. Al-Tal, Ahmad Yusuf (1998), Terrorism in the Arab and Western Worlds, 1st Edition, National Library House, Amman.
19. Al-Zamili, Majed Ahmad (2013), Political Terrorism, Kitabat website, October 31, 2013 <https://kitabat.com>.
20. And. F, Bodon Wiko, Bohr (1986), The Critical Dictionary of Sociology, translated by Salim Haddad, First Edition, University Foundation for Studies, Publishing and Distribution.
21. Awad, Muhammed Mohiuddin (1999), Defining Terrorism: Legislations against Terrorism in the Arab World, The Fiftieth Scientific Seminar, December 7-9, 1998, Riyadh.
22. Cadrobani, Serge (1990), State Terrorism - The French Model, International Publishing House, Beirut

23. Chomsky, Noam (1987), Terrorism is a mighty weapon, dated 2/9/2013, available at [www.mondiploar / . com](http://www.mondiploar.com)
24. Debara, Mustafa Mesbah (1990), Terrorism: Its Concept and Its Most Important Crimes in International Criminal Law, Qaryounis University Press.
25. Eagleton, Terry (2007), Holy Terror, translated by Osama Esper, 1st Edition, Bidayyat for Printing and Publishing, Damascus.
26. Farhali, Salim (1989), The Concept of Terrorism in International Law, MA Thesis, University of Algiers.
27. Fuller and Myers, -The Natural History of social problem, American sociological Review,6.
28. Glaser, Droit, (1970) International Penal Conventional, Bruxells.
29. Hariz, Abdel Nasser (1996), Political Terrorism - An Analytical Study, Madbouly Library.
30. Hariz, Abdel Nasser (dt), The Israeli Terrorist Political System - A Comparative Study, The International Political Encyclopedia, Dar Al-Jeel, Madbouly Library, Beirut
31. Hassan, Omar (1997), Prospects for International Security Cooperation - Tributaries for the Launch of Security Performance, Journal of the Police Research Center, Police Academy, Cairo.
32. Helmy, Ahmed Nabil (1988), International Terrorism According to International Criminal Policy, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo.
33. Ismail, Muhammad Abdel Aziz (1994), Terrorism and Terrorists, Al-Hasani Modern Press, Al-Ahsaa.
34. Jawardi, Roger (1999), The Founding Myths of Israeli Politics, Translated by: Muhammad Hisham, 3rd Edition, Dar Al-Shorouk, Cairo.
35. Khadour, Bassam Mohamed (2019), The dangers of international terrorism and the necessity of international cooperation to combat it, a research published in The Generation of Political Studies and International Relations Journal, Issue / 25, Beirut.
36. Khalaf, May (2015), Shocking Ratios, "The Volume of IED Operations in the World Between 2013 and 2014", Al-Khaleej Online, Arab Gulf Pulse, Iraq, 1/5/2015.
37. Khalil, Imam Hassanein (2002), Terrorism and the Wars of Liberation, 1st Edition, Dar Misr Al-Mahrousa, Cairo.
38. Lan Robertson, (1987), Social Problems, N, Y, Random House.
39. Le Robert (1998) micro dictionnaire de la langue francaise imprime en italie par, La tipografieavaise, l.s.p. a, Aout.
40. Lydia, Sharchour (2017), Arab Cooperation in Combating the Crime of Terrorism, an unpublished master's thesis, Department of Public Law, Faculty of Law and Political Science, Abd al-Rahman Meera University, Algeria.
41. Maktouf, Karar Ali (2018), International Terrorism and Creating a Culture of Fear - Arab Society as a Model, Arab Democratic Center for Economic and Political Strategic Studies, Research Studies Center, Iraq, 10/12/2018.

42. Malcon, Anderson, (1989) Policing the World- Interpol and the Politics of International Police Cooperation, oxford Clarendon press.
43. Mansour, Therese (2013), From Political Terrorism to Economic Terrorism, Army Magazine Publications, Issue 340, Lebanon, 10/22/2013.
44. Mirghani, Othman (2012), Islam in the dock, Asharq Al-Awsat Newspaper, Issue 12335, Sudan, 5/10/2012.
45. Moheb Al-Din, Muhammad Mu'nis (1983), Terrorism in Criminal Law, PhD thesis, Faculty of Law, Mansoura University, Egypt.
46. Muhammad, Dr. Hamdan Ramadan (2011), International Terrorism and Its Implications for Global Security and Peace, College of Basic Education Research Journal, Volume / 11, Issue / 1, University of Mosul, Iraq.
47. Muhammad, Haifa Ahmed (2009), The phenomenon of political violence in the Arab world, an unpublished master's thesis submitted to the College of Political Sciences / University of Baghdad, Iraq, 3/12/2009.
48. Muhammad, Hamdan Ramadan (2020), Political Terrorism, Lectures given to PhD students, Department of Sociology, College of Arts, University of Mosul.
49. Muhammad, Rasmia (2010), Political Terrorism and Religious Terrorism, Al-Hiwar Al-Mutamadan Magazine, No. 3033, Civilized Dialogue Page, Axis of Secularism, Political Religion and Criticism of Religious Thought, Iraq, 6/13/2010.
50. Muqtedar, Rashid, Political Terrorism, "A Conceptual and Theoretical Approach", Maghras website, The Politics and Religion Axis, Morocco, 12/1/2017, at <https://www.aljabriaabed.net>
51. Nassar, Gamal (2010), Perspectives on Thought and Politics, 1st Edition, The Urban Center for Future Studies, Cairo.
52. Obaidat, Khaled (2007), Terrorism Controls the World, Amman Publishing Center, Human Rights, Jordan.
53. Pilar, Paul R (2001), Anti-terror tools - terrorism - risk assessment - and counter and political measures.
54. Rifaat, Ahmad Muhammad and al-Tayyar, Salih Bakr (2002), International Terrorism, Second Edition, Arab-European Studies Center, Paris.
55. Robert Merton (1968), social Theory and social structure, N.Y. The Free press.
56. Shamali, Nasr and others (1991), The International Usury System, 1st Edition, Dar Al-Mustaqbal, Damascus.
57. Shukri, Muhammad Aziz (2011), International Terrorism, House of Science for Guidance, International Policy Axis, Beirut, Lebanon, 5/22/2011.
58. Shukri, Muhammad Aziz and Al-Yazji, Amal (2002), International Terrorism and the Current World Order, New Century Dialogues, Dar Al Fikr, Syria.
59. Siam, Abdel-Hamid (2015), Manifesto on the Dialectical Relationship between Racism and Terrorism, "A Call for Dialogue", Al-Quds Al-Arabi website, Palestine, 1/15/2015.
60. Suleiman, Abdullah Suleiman (1992), Basic Sanctities in International Criminal Law, University Press Office, Algeria.

61. Taylor, Francis X (2001), Counter-Terrorism Formulation Tools - and Counter-Political Measures.
62. The American University in Cairo: Terrorism and Extremism Are Two Sides of the Same Coin, Page (100) Years, Cairo, 5/9/2016.
63. The Emirate, Asaad (2004), Imam Al-Shirazi's Theory of Non-Violence "A Comparative Study", Imam Shirazi Center for Studies and Research, Dar Al-Uloom for Investigation and Printing, Beirut.
64. The Geneva Convention for the Prevention and Punishment of Terrorist Acts 1937.
65. The Universal Declaration of Human Rights in 1948.
66. Wallace and Wolf. (1992), Contemporary Sociological Theory, N.J., Englewood Cliffs.
67. Wikipedia the free encyclopedia, <https://ar.wikipedia.org>.
68. Yahya, Habib Allah (d.) The Terrorism and Globalization Convention, General Cultural Affairs House, Baghdad.
69. Youssef, Basil (2001) The evolution of the United Nations handling of the issue of international terrorism between legal aspects and political considerations 1972-2001.
70. Zadanov, Pleshchenko (1994) Terrorism and International Law, translated by Al-Mabrouk Muhammad Al-Suway'i, 1st Edition, Public House for Publishing, Distribution and Advertising, Tripoli.